الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار– إيليزي–
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

العنوان

دور الجباية في الحد من التلوث البيئي

دراسة حالة مديرية البيئة لولاية إيليزي

مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تخصص: محاسبة وجباية معمقة

إعداد الطالب: فقهي حبيب ياسين

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من :

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
ستي سيد أحمد	أستاذ محاضر – قسم "ب"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	رئيسا
محمد مكاوي	أستاذ محاضر – قسم "أ"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	مشرفا
مسعودي علي	أستاذ مساعد – قسم "ب"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار– إيليزي–
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبة

العنوان

دور الجباية في الحد من التلوث البيئي

دراسة حالة مديرية البيئة لولاية إيليزي

مذكرة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

تخصص: محاسبة وجباية معمقة

إعداد الطالب: فقهي حبيب ياسين

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من :

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
ستي سيد أحمد	أستاذ محاضر – قسم "ب"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	رئيسا
محمد مكاوي	أستاذ محاضر – قسم "أ"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	مشرفا
مسعودي علي	أستاذ مساعد – قسم "ب"	المركز الجامعي المقاوم الشيخ أمود بن مختار إيليزي	عضوا مناقشا

السنة الجامعية:2021/2020

الإهداء

إلى من أُفضِّلها على نفسي، ولِمَ لا؛ فلقد ضحَّت من أجلي ولم تدَّخر جُهدًا في سبيل إسعادي على الدَّوام(أُمِّي الحببية).

نسير في دروب الحياة، ويبقى من يُسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه

صاحب الوجه الطيب، والأفعال الحسنة فلم يبخل عليَّ طيلة حياته

(والدي العزيز).

إلى إخوتي؛ من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب.

إلى أصدقائي، وجميع من وقفوا بجواري وساعدوني بكل ما يملكون، وفي أصعدة كثيرة.

الى جميع أساتذتي الكرام؛ ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

أُقدِّم لكم هذه المذكرة، وأتمنَّى أن تحوز على رضاكم.

حبيب ياسين

شكر و عرفان

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا و مباركا و نشكره على كل ما فضله علينا و الحمد لله حتى يرضى، و الحمد لله بعد الرضا و بعد توفقي في إنجاز هذا العمل المتواضع لا يسعني إلا بتقديم الشكر إلى جميع أساتذتي بدون استثناء ، و أخص بالشكر لأستاذي المشرف "مكاوي محمد".أطال الله عمره و امده بالصحة و العافية الذي لم يبخل علي بالإرشادات و النصائح القيمة .كما يسعني أن أشكر لجنة المناقشة على قبولها مناقشة مذكرتي .

كما أتوجه بالشكر إلى الأخت "بن ديدة فاطمة" التي أمدتني بالعون في إنجاز هذا العمل

وكما أتقدم بالشكر إلى كل من ساندني من قريب أو من بعيد لإتمام هذا العمل .

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الجباية البيئية كوسيلة فعالة لحماية البيئة بإعتبارها احد أهم الوسائل للحد من التلوث البيئي و إبراز المفاهيم المرتبطة بالبيئة والتلوث البيئي ووسائل حماية البيئة ودور الجباية البيئية الجزائرية و التعرّف على مختلف الضرائب البيئية و إيراداتها.

تمت الدراسة على مؤسسة مديرية البيئة لولاية ايليزي وقد تم تطبيق المنهج الوصفي والمنهج التحليلي و ذلك من خلال طرح مختلف المفاهيم المتعلقة بالموضوع كمفهوم التلوث البيئي والجباية البيئية وغيرها و التي تساعد على فهم الموضوع بصورة أفضل و كذلك بتحليل النصوص القانونية المتخذة من قبل المشرع الجزائري في مجال حماية البيئة.وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها أن الجباية البيئية تهدف فقط إلى الوصول للحجم الأمثل للتلوث البيئي أو الحد المقبول اجتماعيا.

الكلمات المفتاحية: تلوث ، ضرائب بيئية، تشريع جزائري.

Summary: This study aims to know the role of environmental collection as an effective means of protecting the environment as one of the most important means to reduce environmental pollution and to highlight the concepts related to the environment and environmental pollution and the means of environmental protection and the role of Algerian environmental collection and to identify the various environmental taxes and their revenues.

The study was carried out on the institution of the Directorate of Environment for the state of Illizi. The descriptive approach and the analytical approach were applied by introducing various concepts related to the subject, such as the concept of environmental pollution, environmental taxation, and others, which help to understand the subject better, as well as by analyzing the legal texts taken by the Algerian legislator in the field of Environmental protection. A set of results have been reached, the most important of which is that environmental collection aims only to reach the optimum amount of environmental pollution or the socially acceptable limit.

Key words: Pollution, environmental taxes, Algerian legislation.

.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	I
شكر وعرفان	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	IV
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VII
قائمة الملاحق	VIII
مقدمة	أ–هـ
الفصل الأول:الإطار النظري للدراسة	1
المبحث الأول :ماهية التلوث البيئي	03
المطلب الأول:مفهوم التلوث البيئي	04
المطلب الثاني :أسباب التلوث البيئي وأليات قياسه والأثار المترتبة عنه	07
المطلب الثالث:طرق التحكم في التلوث البيئي	10
المبحث الثاني: الجباية وأثرها على التلوث البيئي	12
المطلب الأول: مفهوم الجباية البيئية	13
المطلب الثاني: أهداف الجباية البيئية	17
المطلب الثالث: أنواع الضرائب البيئية في الجزائر وأهم الإنتقادات الموجهة إليها	18
المبحث الثالث : الدراسات السابقة حول الجباية البيئية	21
المطلب الأول: الدراسات العربية	21
المطلب الثاني :مقارنة الدراسات السابقة بالدراسة الحالية	24
الفصل الثاني :الدراسة التطبيقية	26
المبحث الأول: نظرة حول مديرية البيئة لولاية إليزي	28
المطلب الأول :تقديم لمديرية البيئة لولاية اليزي	29
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية اليزي	30
المطلب الثالث :دور مصالح مديرية البيئة في الحفاظ على البيئة	31

المبحث الثاني :دراسة تحليلية للضرائب البيئية لولاية إليزي	37
المطلب الأول :الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة المفروضة بولاية إليزي	38
المطلب الثاني :الإيرادات البيئية الولائية المحصلة	38
الخاتمة	41
قائمة المراجع	44
الملاحق	48
الفهرس	53

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
1.1	أهم مصادر الملوثات وما تحدثه من آثار صحية وبيئية	10
2.1	المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية	24
1.2	قائمة الجمعيات الناشطة في البيئة عبر تراب ولاية إليزي	35
2.2	إيرادات الضرائب البيئية المحصّلة بولاية إليزي	38

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	العنوان	الصفحة
1.1	أنواع التلوث البيئي	05
2.1	أدوات تطبيق الجباية البيئية	16
1.2	الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية إليزي	30
2.2	تغير إيرادات الضرائب البيئية في إليزي خلال السنوات 2018-2020	39

قائمة الملاحق

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
01	إيرادات الضرائب البيئية بولاية إليزي وأنواع الضرائب المفروضة بذات الولاية	49
02	المبلغ الوحدوي للرسم (مبلغ القاعدة)	50
03	زيارات اللجنة الولائية لمراقبة المنشأة المصنفة خلال سنة 2015وبداية سنة 2016	51
04	برنامج المسطر خلال الثلاثي الاخير من سنة 2016 وسنة 2017	52

مقدمة

تعتبر مشكلة التلوث البيئي من المشاكل الرئيسية التي تواجه دول العالم في الوقت الحالي، إلا أن هذه المشكلة لم تأخذ مأخذ الجد حتى الستينات من القرن الماضي، حين أضحت تؤثر في بيئة ورفاهية الشعوب بأجيالها الحالية والمستقبلية .

وقد عقد مؤتمر قمة الأرض سنة 1992 بـ "ريوديجانيرو" ، لينص في المبدأ 16 من إعلان ريو على أنه "ينبغي أن تسعى السلطات الوطنية إلى تشجيع تضمين النفقات البيئية واستخدام الأدوات الاقتصادية، آخذة في الاعتبار أن الملوث يجب أن يتحمل نفقة التلوث مع المراعاة الواجبة للصالح العام ودون تشويه التجارة والاستثمار " ، ليصبح هذا المبدأ مبدأ قانونيا ومعترفا به عالميا ما جعل العديد من دول العالم المتقدم تقوم بإصلاحات جبائية أدخلت من خلالها البعد البيئي في النظام الجبائي، تهدف من خلالها إلى التقليل من التلوث والحفاظ على الموارد البيئية وذلك من خلال إدراج تكلفة هذه الأخيرة ضمن أسعار السلع والخدمات المعروضة في السوق من قبل المؤسسات ، حيث أصبح من الضروري الحديث عن الأداء البيئي والاجتماعي للمؤسسة إضافة إلى أداءها الاقتصادي، ولحث المؤسسات الاقتصادية على إدماج البعد البيئي في أداءها ، عمدت الحكومات إلى الجباية البيئية كأداة تستطيع من خلالها التأثير في أداء المؤسسة بما يحقق التنمية المستدامة.

أما فيما يخص الجزائر فإن السلطات العمومية تحاول تدارك الوضع البيئي الذي آل في الآونة الأخيرة نحو التدهور السريع، من خلال إدراج الجباية البيئية كأداة للحد من أضرار التلوث، و أخذا بمبدأ **"الملوث الدافع"** شرعت الجزائر في سنوات التسعينات بوضع جملة من الرسوم البيئية التي شملت العديد من القطاعات، لاسيما مجال النفايات الصلبة، الإنبعاثات الجوية الملوثة والتدفقات الصناعية السائلة، كان الغرض من هذه الرسوم التأثير على المؤسسات لتحسين أدائها البيئي من خلال إدراجها للإجراءات والقوانين البيئية في القرارات المتعلقة بأنشطتها الاقتصادية، للتقليل من الانعكاسات السلبية لها على البيئة والحفاظ على محيط المجتمع الذي تعيش فيه .

إلا أنه يبدو للوهلة الأولى صعوبة إقامة صلة بين الضريبة و البيئة فحماية البيئة ليست و لم تكن أبدا من بين الأعراض المباشرة للضريبة إلا أنه يدخل ضمن ما يعرف بالسياسة الضريبية التي هي مجموعة التدابير والإجراءات ذات الطابع الضريبي التي تنتهجها الحكومات الوطنية أو تحت الوطنية قصد إحداث آثار مرغوبة و تجنب آثار غير مرغوبة سعيًا لتحقيق أهداف المجتمع الاقتصادية والاجتماعية و السياسية

- **إشكالية الدراسة :**

مما سبق تبرز الإشكالية التي نسعى لمعالجتها من خلال التساؤل التالي :

مامدى مساهمة الجباية في الحد من التلوث البيئي بولاية إليزي خلال الفترة من 2018 إلى 2020 ؟

من خلال الإشكالية الرئيسية تم طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية نذكرها فيما يلي :

1) ماذا نعني بالتلوث البيئي؟

2) ما هي أنواع الضرائب البيئية المتواجدة بولاية إليزي ؟ وما هي أهدافها ؟
3) هل للضرائب البيئية نجاعة في محاربة التلوث البيئي بالجزائر ؟

- **فرضيات الدراسة:**

للإجابة على إشكالية الدراسة و التساؤلات الفرعية قمنا بطرح الفرضيات التالية:

1) يعتبر التلوث البيئي خطر يهدد البيئة.
2) تتعدد الضرائب البيئية المطبقة في الجزائر عامة وبولاية إليزي خاصة وذلك للتنوع البيولوجي بالأنظمة و التي تهدف لحماية أنظمتها البيئية.
3) فعالية مكافحة التلوث البيئي تتوقف على مدى فعالية الضرائب البيئية.

- **أسباب اختيار موضوع الدراسة:**

تم اختيار الموضوع بناءًا على عدة دوافع منها:

1- محاولة تسليط الضوء على هذا النوع من الضرائب.

2- الانتشار الكبير لظاهرة التلوث البيئي في الجزائر.

3- نقص الإهتمام بالضريبة البيئية في الجزائر.

- **أهمية موضوع الدراسة:**

تكمن أهمية البحث في كونه من ضمن البحوث التي تهدف إلى معالجة موضوع التلوث البيئي والطرق المتخذة للحد منه ، بالإعتماد على الجباية البيئية كأداة للمحافظة على البيئة.

الأنظمة البيئية لولاية إليزي.

- **أهداف الدراسة** : تهدف الدراسة إلى ما يلي:

1- إبراز المفاهيم المرتبطة بالبيئة والتلوث البيئي ووسائل حماية البيئة ودور الجباية البيئية الجزائرية.

2- التعرّف على مختلف الضرائب البيئية المفروضة بولاية إيليزي و إيراداتها.

3- إبراز دور الجباية البيئية كوسيلة فعالة لحماية البيئة الجزائرية.

- **حدود الدراسة** : من أجل معالجة موضوع البحث تم تحديد حدود البحث كما يلي:

✓ الحدود المكانية : سيتم تركيز البحث من حيث الإطار المكاني حول الجزائر بشكل عام وولاية إليزي بشكل خاص.

✓ الحدود الزمانية : بالنسبة الإطار الزماني فسيرتكز البحث على واقع الضرائب البيئية في ولاية إليزي من السنة 2018 الى 2020كعينة لدراسة خلال الفترة من 20 افريل إلى 10 ماي 2021.

- **صعوبات الدراسة :**

من بين الصعوبات التي واجهت سير هذا البحث مايلي

✓ عدم توفر الإحصائيات المفصلة المتعلقة بالدراسة.

✓ قلة المراجعات التي تعالج هذا النوع من الدراسات خاصة في المجال الإقتصادي.

- **منهجية الدراسة والأدوات المستعملة:**

للإجابة على إشكالية البحث واختبار فرضياته تم الاعتماد على :

- المنهج الوصفي والمنهج التحليلي : و ذلك من خلال طرح مختلف المفاهيم المتعلقة بالموضوع كمفهوم التلوث البيئي والجباية البيئية وغيرها و التي تساعد على فهم الموضوع بصورة أفضل و كذلك بتحليل النصوص القانونية المتخذة من قبل المشرع الجزائري في مجال حماية البيئة.

- منهج دراسة حالة الذي يمكننا من التعمق في الموضوع من خلال دراسة حالة الجزائر وولاية إليزي.

أما في ما يخص الأدوات المستخدمة من أجل دراسة موضوع البحث تم الإطلاع على مختلف الوثائق و المعطيات التي يحتاج إليها البحث، حيث تم الاطلاع على مختلف الكتب، التقارير و الأبحاث العلمية من مذكرات، رسائل بحث، مقالات، مجلات، وقوانين و غيرها من المصادر التي تساعدنا على إيجاد بعض الحلول لإشكالية الدراسة.

- **هيكلة الدراسة:**

تم تقسيم الدراسة إلى فصلين فصل نظري، وفصل تطبيقي، تسبقهم مقدمة التي تضمنت تلخيص عام لموضوع الدراسة فكانت تقسيمات الفصول كالتالي:

الفصل الأول بعنوان: " الإطار النظري للدراسة" تضمن ثلاثة مباحث ،حيث تناول المبحث الأول الإطار النظري للتلوث البيئي، تم من خلاله استعراض اساسيات التلوث البيئي من مفهوم وأسباب وطرق التحكم فيه ،أما المبحث الثاني تم التطرق إلى الجباية وأثرها على التلوث البيئي من مفهوم وأهداف وكذلك أنواع الضرائب البيئية في الجزائر، أما المبحث الثالث تناول الدراسات السابقة عن الجباية البيئية ،وفي الأخير خلاصة الفصل.

أما الفصل الثاني خصص للدراسة الميدانية التي تمت بمديرية البيئة لولاية إليزي للفترة 2018-2020،حيث تم التطرق إلى تقديم نظرة حول المؤسسة محل الدراسة في المبحث الأول ، أما المبحث الثاني تم التطرق إلى دراسة تحليلية للضرائب البيئية ،وفي الأخير خلاصة الفصل، وصولا إلى الخاتمة و ما ستحتويه من نتائج الدراسة النظرية والتطبيقية ، و أخيرا اقتراح آفاق البحث المستقبلية التي يمكن أن تدفع بالباحثين للمزيد من البحث في مجال حماية البيئة.

- **التعريف بالمصطلحات الاجرائية للدراسة:**

- **البيئة:** هي عبارة عن المحيط الذي يعيش فيه الانسان ويستمد منه مقومات حياته الاقتصادية والاجتماعية ،كما تتأثر بتطور هذه الحياة وأنماط هذا التطور فهو يأخذ بالجوانب الايكولوجية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية.
- **التشريع:** هو مجموعة القواعد القانونية المكتوبة العامة الملزمة المجردة التي تصدرها السلطة العامة المختصة في الدولة بهدف تنظيم العلاقات وسلوك الأفراد في المجتمع وهي عادة السلطة التشريعية أو السلطة التنفيذية.

الفصل الأول :

الإطار النظري للدراسة

تمهيد

بدأ الاهتمام بالبيئة يتزايد بشكل واضح في أواخر الستينات من القرن الماضي، وكان هذا الاهتمام مصاحبا لتزايد حدة مشاكل التلوث البيئي كالاحتباس الحراري، تآكل طبقة الأوزون وتدهور التنوع البيولوجي، وقد انعكس هذا الاهتمام في التركيز على كل ما يتعلق بالمشاكل البيئية ومحاولة الوصول إلى أفضل الحلول الممكنة لعلاجها، من خلال عقد العديد من المؤتمرات على المستويات المحلية والدولية والتي ساهمت بشكل كبير في ظهور مفهوم جديد وهو التنمية المستدامة.

على هذا الأساس تم وضع العديد من القوانين والأدوات الاقتصادية، التنظيمية وحتى السياسية أجل الحد من ظاهرة التلوث البيئي كمطلب عام، وقد تم تصنيف الأدوات الاقتصادية وفق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية إلى عدة فئات، حيث اعتبرت الجباية البيئية إحدى أهم الأدوات الاقتصادية للحماية البيئية وتحقيق التنمية المستدامة.

من خلال هذا الفصل سنتطرق إلى الإطار النظري والمفاهيمي للتلوث البيئي والجباية كما سيتم التطرق إلى تحليل الدراسات السابقة .

.

المبحث الأول: ماهية التلوث البيئي.

تغيرت عدة نظرات إلى البيئة خاصة مع ظهور الصناعة فسعى الإنسان إلى تغييرها وتطويرها تلبية لطموحاته، لذا فقد انشغل العديد من العلماء والمفكرين بدراسة طبيعة العلاقة بين الإنسان والبيئة، وتعددت النظريات التي تحدد أنواع هذه العلاقة.

وسنتطرق من خلال هذا المبحث الى تعريف البيئي ومكوناتها والمشكلات التي تواجهها وأسباب تفاقمها، بحيث قسمنا هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب خصصنا في المطلب الاول تعريف البيئة و الثاني مكونات البيئة أما الثالث و الأخير فتطرقنا إلى عناصر البيئة محل الحماية القانونية.

المطلب الأول: مفهوم التلوث البيئي

يتفق الجميع على أن الباحثون والمختصون قد اختلفوا في تعريف التلوث البيئي وماله من خصائص كيميائية وبيولوجية كما لا يخفى علينا ان له جوانب متعددة ومتنوعة تؤثر سلبا على الحياة السائدة على الأرض.

أولا: تعريف التلوث البيئي

هناك عدة تعريفات للتلوث البيئي منها:

يعرف التلوث "بحدوث تغيير وخلل في الحركة التوافقية التي تتم بين العناصر المكونة للنظام البيئي بحيث تشمل فاعلية هذا النظام وفقدانه القدرة على أداء دوره الطبيعي في التخلص الذاتي من الملوثات وخاصة العضوية منها بالعمليات الطبيعية"[1].

ويعرف على أنه :" التأثيرات السلبية على مكونات البيئة كالماء والهواء والأرض مما يؤدي إلى اختلال التوازن الدقيق السائد فيها " [2].

و تم تعريفه على أنه: " ادخال مواد او طاقة في البيئة من شانها ان تسبب مخاطر صحية للإنسان والاضرار بالمصدر الحياتية والأنظمة البيئية واتلاف مصادر الرفاهية والتداخل في الأساليب المشروعة للاستفادة من الموارد البيئية "[3].

كما تم تعريفه بأنه:"كل ما يؤثر على جميع العناصر الطبيعية الحية بما فيها من نبات وحيوان وإنسان وكل ما يؤثر في تركيب العناصر الطبيعية غير الحية مثل التربة[4].

كماعرفه المشرع الجزائري التلوث في الفقرة الثامنة من المادة 04 من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأنه :"كل تغير مباشر أو غير مباشر للبيئة، يتسبب كل فعل يحدث أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والنبات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية" [5].

ونستنتج من التعريفات السابقة ان التلوث البيئي هو كل ما يؤثر على البيئة سلبا ،بالتأثير في جميع عناصر البيئة أو ما يؤثر في تركيب العناصر الطبيعية غير الحية.

---

[1] صالح محمد محمود بدر الدين، **"الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث"**، ط1، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ص15

[2] محمد مسعد محي، **"الإتجاهات الحديثة في السياحة"**، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2008 ،ص 15

[3] نعيم محمد علي الانصاري ، **"التلوث البيني مخاطر عصرية واستجابة علمية"**، دار دجلة، عمان،2009، ص19

[4] أصيلة العمري، **"مساهمة المراجعة البيئية في تحسين إنتاجية المؤسسة الاقتصادية"**، مذكرة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015 .، ص 10

[5] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **القانون رقم 03-10**، المادة الرابعة، الفقرة 08 ،العدد 43 ، جويلية 2003 ،ص 10.

ثانيا: أنواع التلوث البيئي.

ينقسم التلوث البيئي إلى نوعين رئيسيين وهما:

1) التلوث المادي :

ويقصد به التلوث الذي يصيب احدى عناصر البيئة الرئيسية كالهواء والماء والتربة والغذاء وتكون أثاره على الانسان مباشرة وملموسة ،ويشمل التلوث المادي أربعة أنواع رئيسية :تلوث الهواء وتلوث الماء وتلوث التربة وتلوث الغذاء[1].

2) التلوث المعنوي:

ويقصد به التلوث غير المحسوس وغالبا ماتكون أثاره غير مباشرة على الرغم من انها قد تكون قاتلة في بعض الأحيان ويشمل التلوث المعنوي نوعان رئيسيان :التلوث الكهرومغناطيسي والتلوث السمعي الضوضاء [2]، إلا أن هذا التلوث يؤدي إلى أخطار ينجم عنها ضرر عضوي، ضرر سيكولوجي، ومن أنواعه: تلوث سمعي، تلوث ثقافي، تلوث أخلاقي، تلوث فكري، تلوث قيمي[3].

واختصارًا لكل ما سبق يوضح الشكل التالي أنواع التلوث حسب هذا التصنيف:

الشكل (1.1) : أنواع التلوث البيئي

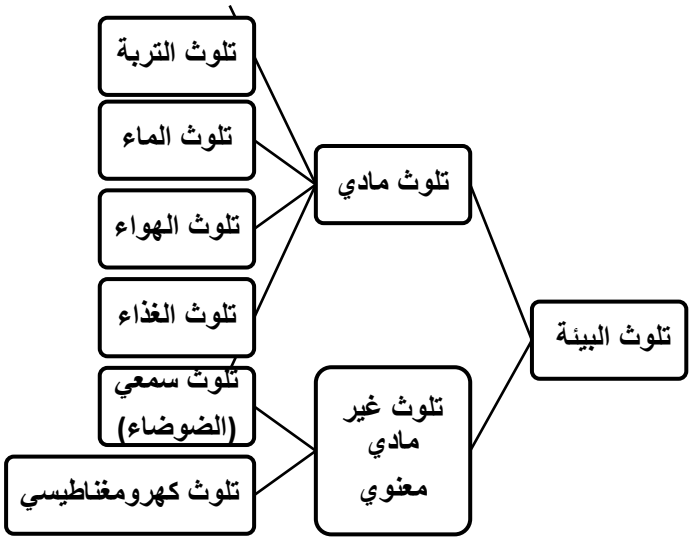

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات المقدمة مسبقًا

[1] احمد تيسير محمد الخوالدة ،سهير رضا الخوالدة، **حقول في علم الاحياء**، دار الحامد للنشر والتوزيع،الأردن،2012،ص166.
[2] **مرجع سابق**، ص 166
[3] خالد مصطفى قاسم، **"إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة"** ،ط1، الدار الجامعية، مصر، 2007 ، ص 117

ثالثا :مستويات التلوث البيئي

يمكن تقسيم مستويات التلوث البيئي الى ثلاثة أقسام وهي :

1) التلوث المعقول أو المقبول

لا تكاد تخلو منطقة ما من مناطق الكرة الأرضية من هذه الدرجة من التلوث ،حيث لا توجد بيئة خالية تماما من التلوث نظرا لسهولة نقل التلوث بأنواعه المختلفة من مكان إلى أخر ،سواء كان ذلك بواسطة العوامل المناخية أو البشرية ،و التلوث المقبول هو درجة من درجات التلوث التي لا يتأثر بها توازن النظام الايكولوجي ولا يكون مصحوبا بأي أخطار أو مشاكل بيئية رئيسية [1] .

2) التلوث الخطر

تعتبر هذه المرحلة متقدمة من مراحل التلوث لأن كمية ونوعية الملوثات تتعدى الحد الإيكولوجي الحرج، والذي بدأ معه التأثير السلبي على العناصر البيئية الطبيعية والبشرية.وهذه المرحلة تنتج بالدرجة الأولى من النشاط الصناعي وزيادة النشاط التعديني والصناعات الكيميائية المختلفة، وكذلك الاعتماد بشكل رئيسي على الفحم والبترول كمصدر للطاقة، ولذلك فإن هذه الدرجة من التلوث تظهر بوضوح في كثير من الدول الصناعية والدول المجاورة لها. وتتطلب هذه المرحلة إجراءات سريعة للحد من التأثيرات السلبية، ويتم ذلك عن طريق معالجة التلوث الصناعي باستخدام وسائل تكنولوجية حديثة، كإنشاء وحدات معالجة لتخفيض نسبة الملوثات لتصل الى الحد المسموح به دوليا أو عن طريق سن قوانين وتشريعات، أو فرض ضرائب على المصانع التي تساهم في زيادة نسبة التلوث بغرض إلزامها المحافظة على البيئة أو الحد من التلوث [2].

3) التلوث القاتل

وهو أخطر أنواع التلوث ،حيث تتعدى فيه الملوثات الحد الخطر لتصل إلى الحد القاتل أو المدمر للأحياء. وعلى الرغم من أن هذه الدرجة لم يقدر لها الانتشار بعد ،فإن أضرارها بدأت تلوح في الأفق في بعض المناطق ،كبحيرة ايرى Erieفي أمريكا التي فقدت مقومات وجود الأحياء المائية ،بسبب ما يلقى فيها من نفايات صلبة وسائلة من منظومة المدن الصناعية المنتشرة حولها ، كما وامتد التلوث القاتل ليشمل أجزاء من البحر الأبيض المتوسط صندوق قمامة العالم وبحر قزوين وبعض أجزاء الخليج. [3] .

---

[1] احمد السروى، **"الملوثات الطبيعية والصناعية (المصادر-التأثيرات البيئية-وسائل التحكم والمكافحة)"**،ط1، المكتبة الاكاديمية، مصر، 2011 ،ص 39،38

[2] الشحات حسن عبد اللطيف ناشي، **"الملوثات الكيميائية واثارها على الصحة والبيئة المشكلة والحل"** ، دار النشر للجامعات، مصر، 2011 ،ص 21..

[3] أ حمد تيسير محمد الخوالدة ،سهير رضا الخوالدة ،**مرجع سابق** ،ص165

المطلب الثاني: أسباب التلوث البيئي وأليات قياسه والأثارالمترتبة عنه.

أولا : أسباب التلوث البيئي

لم يشهد الغلاف الجوي في أي حقبة من عمر كوكبنا دورا من التلوث مثلما شهده خلال الفترة القليلة الماضية فقد تم تلويث البيئة بعناصرها (التربة والمياه والهواء وطبقات الجو العليا) بعدة أسباب نذكر منها[1] :

1) التجارب والأسلحة النووية: أصبحت عاملا فعالا في حدوث تلوث للعناصر البيئية ،لان التجارب النووية في مجالات البيئة تؤثر تأثيرا كبيرا في ظهور الحالات المرضية نتيجة تلوث البيئة بمخلفات التفجيرات النووية والتجارب النووية المتعدد الاشكال في بقاع عديدة من العالم؛
2) المعامل والمصانع: إن المعامل القائمة والمشاريع تستهلك كميات كبيرة من المياه وتسرب هذه المياه الملوثة بالإضافة إلى مياه المجاري إلى الأنهار من دون معالجتها وهي تحتوي على ملوثات كيمياوية تؤدي إلى تلوث المياه؛
3) استعمال كميات كبيرة من الأسمدة الكيماوية واستخدام المبيدات لمكافحة الأفات الزراعية؛
4) السيارات ووسائل النقل الأخرى :تشير الدراسات الى ان نسبة الزيادة في عدد السيارات ستساهم في فرز حوالي 100مليون طن من الغازات؛
5) المستنقعات والمجاري لتصريف المياه: هناك ملوثات بيولوجية ،وبالرغم من قلتها الا أنها ذات تأثيرات سلبية وهي التي تأتي خلال المياه التي مصدرها المجاري والقاذورات مثل ميكروبات التيفوئيد والزحار والملاريا؛
6) النفط ومشتقاته :ذلك لأن النفط يطفو على سطح المياه ويشكل طبقة عازلة على سطح الماء تمنع من تجدد الأكسجين مما يؤدي ذلك إلى هلاك كثير من الكائنات المائية نتيجة الاختناق؛
7) الحوادث النووية : تشكل خطرا مباشرا أو غير مباشر على الناس والمياه في بقاع كثيرة من العالم سواء في المصانع المتعاملة مع المواد الإشعاعية؛
8) النفايات :من خلال إغراق الموارد المائية الطبيعية بالنفايات البشرية والمنزلية والصناعية وتسرب النفايات إلى باطن الأرض يؤثر على الثروة الحيوانية والسمكية لأن مياه الأمطار والمجاري تمتص معها تلك النفايات الى الداخل؛
9) الطاقة :سبب تلوث أجوائنا اليوم سببه حرق الوقود مما أدى ذلك إلى تغيير في تركيز الأوكسجين وثاني أكسيد الكربون وما يعقبه من تأثير على درجة حرارة الأرض؛
10) الصناعة :ان التقدم الصناعي الكبير الذي حصل في السنوات الأخير أدى إلى أضرار جسيمة أدت إلى تلوث البيئة والمتمثلة في إضرابات في التوازن البيئي وفي قوانين الكون ناجمة عن التصنيع.

[1] جاسم محمد جندل، **"تلوث البيئة أسبابه،أنواعه،مخاطره وعلاجه"**، دار الكتب العلمية ،لبنان، ، 2011، ص 51.

ثانيا :أليات قياس التلوث البيئي

من أجل الوقوف على آثار التلوث ومدى خطورته، وجب توفر أدوات لمعرفة درجة التلوث للعناصر التي يتألف منها النظام البيئي ككل، و دعم متخذي القرار في التخطيط السليم بهدف تحديد الأولويات في استغلال الإمكانيات والموارد المتاحة للحصول على الأهداف المنشودة، والتي تعكس الوضع البيئي بصورة دقيقة، وذلك في إطار تنفيذ التوجيهات السياسية بضرورة اتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على البيئة من أجل توفير الحياة الآمنة والصحة الجيدة للإنسان، والتي يمكن تقسيمها لعنصرين[1]:

1) معايير قياس التلوث البيئي

وهي تستعمل لمعرفة نسب التلوث البيئي كأداة للرقابة لضمان وضع نسب معينة ومناسبة من التلوث البيئي، ولن يتم ذلك إلا بإيجاد معايير موضوعية لقياس درجة التلوث، للحد منه بصفة نهائية أو مؤقتة من أجل حماية البيئة، وهذه المعايير يمكن إجمالها كالآتي:

أ- **معيار الوسط البيئي**: ويتمثل في أخذ عينة من الوسط المعرض للملوثات (كالهواء والمياه) لتحليلها، وقياس درجة تلوثها ثم مقارنتها بالدرجة المسموح بها علميا .

ب- **معيار انبعاث الملوثات**: وهو تحديد كمية الملوثات المنبعثة من المصانع والسيارات خلال فترة زمنية معينة، و مقارنتها كذلك بالكمية المسموح بها.

ت- **معيار توفر شروط التشغيل** : ويعني قياس مدى توفر بعض الوسائل، لمعالجة ما نشأ من التلوث مثل وجوب وضع بعض الأجهزة في بعض المصانع لتقليل من انبعاث التلوث.

ث- معيار السلع المنتجة: ويعني قياس الملوثات التي تحتويها بعض السلع على أساس الخصائص الكيماوية، والفيزيائية المكونة لها (مثل الأصباغ والمواد المحفظة) وتحديد الحد الأقصى المسموح به صحيا..

2) المؤشرات البيئية

تعد المؤشرات البيئية أحد أهم الأدوات التي تستخدم في ابراز حالة الطبيعة في العالم واثر الأنشطة البشرية عليها،ويجري تطوير أسلوب قياس حالة الأرض بشكل مستمر وهو ما يجعل هيئات المكلفة بحماية البيئة تستعين بهذه المؤشرات لقياس درجة التلوث، وهناك نوعين من المؤشرات: [2]

[1] بوجمعة سارة ، **دور الضرائب البيئية في الحد من التلوث البيئي**، مذكرة ماستر، تخصص فحص محاسبي ،قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خيضر،بسكرة، الجزائر، 2016،ص21 .

[2] خيس عبد الرحمن رداد، **"المؤشرات البيئية كجزء من مؤشرات التنمية المستدامة"**، المؤتمر الإحصائي العربي الثاني ،سرت ،ليبيا ،يومي 2و4 نوفمبر 2009 ، ص 88 .

أ- **المؤشر الاول** : ويعكس هذا المؤشر الوضع الصحي للنظام الحيوي على كوكب الأرض حيث يقيس التغير على التنوع الحيوي على كوكب الأرض ،وقد سجل تراجعا في عدد الأنواع الموجودة من الحيوانات الفقارية منذ عام 1970وحتى عام 2003بلغ 30 % من إجمالي الأنواع التي درست.

ب- **المؤشر الثاني** : يقيس هذا المؤشر الطلب البشري الحيوي على الموارد مقيما بالمساحة المنتجة بيولوجيا من الأرض والبحر لتلبية الاحتياجات الخاصة بالسكان إضافة إلى استيعاب التلوث الناتج عن النفايات ويعرف هذا المؤشر بالبصمة البيئية وقد قدرت تلك الاحتياجات ب14.1مليار هكتار عالمي ،بمعدل 2.2هكتار لكل فرد سنويا ،بينما يقدر المتوفر في الطبيعة ب11.2مليار هكتار عالمي.

ثالثا: أثار التلوث البيئي

ينجم من التلوث البيئي مجموعة من الأثار الاقتصادية والإجتماعية يمكن توضيحها كما يلي :

1. الاثار الاقتصادية

لقد نجم عن استنفاذ الموارد الطبيعية والتلوث تبعات اقتصادية سلبية أدت إلى تدهور المحاصيل الزراعية الرئيسية والغذاء ،كما شكلت الامطار الحمضية خطورة كبيرة على حياة الأسماك وتلوث المياه الصالحة للشرب،مما أدى الى تدني الإنتاج وزيادة البطالة وانخفاض الصادرات وانهاء قطاعات صناعية مختلفة. [1]

2. الأثار الإجتماعية :

تعاني بعض المدن الكبرى من الضباب الدخاني العالق في الهواء والذي يسبب العديد من الأمراض منها :

- احتقان الأغشية المخاطية؛
- أمراض العيون؛
- السعال والإختناق؛

مما يؤدي إلى خسائر بشرية ومادية ،وتعد الأثار البيئية على صحة الإنسان من أخطر النتائج الاجتماعية للتلوث البيئي ،إذ يؤثر التلوث البيئي على جودة الحياة وصحة الإنسان من خلال زيادة الأمراض المزمنة والخطيرة لاسيما السرطان، وزيادة معدلات الوفيات. [2]

واختصارًا لكل ما سبق يوضح الجدول التالي أهم مصادر الملوثات وما تحدثه من آثار صحية وبيئية على هذا النحو التالي :

[1] وسيلة واعر ،"**صناعة الطاقات المتجددة في الجزائر، استراتيجية نحو حماية البيئة** , من التلوث ،مجلة العلوم الإنسانية ،العدد 43، 2016، ص364.

[2] Bureau D, Mougeot, M, Politiques environnementales et compétitivité , paris, La documentation français ,2004,p09.

الجدول رقم (1.1) : أهم مصادر الملوثات وما تحدثه من آثار صحية وبيئية.

الملوثات	أهم المصادر	الأثار التي تحدثها
الكيماويات والمبيدات	الصرف الصناعي،النفايات الصناعية.	فناء ومرض الأسماك والقواقع والصدفيات والكائنات الدقيقة...إلخ.
خامات ومنتجات بترولية	التسرب،الصرف الصناعي والمدني،التبخر.	تدمير النظام البيئي ،فناء الكائنات الدقيقة ....إلخ.
المعادن الثقيلة)زنك،نحاس ،رصاص،زئبق،كاديوم ،قصدير،زرنيخ)	النفايات والمخلفات الصناعية والتعدينية.	أسماك ملوثة،ماء ملوث،هواء ملوث ،سرطانات متنوعة،تدمير النظام البيئي.
مركبات/وجزئيات عالقة	طحالب ميتة،أنشطة وعوادم مختلفة ،تعرية التربة.	حجب الضوء عن النباتات البحرية.
الأسمدة والمخصبات	الصرف الزراعي،الأسمدة	تجمعات كبيرة من الطحالب ،تدمير الأحياء البحرية.
البلاستيك والمطاط الصناعي	القمامة بأنواعها،المخلفات الصناعية واليومية.	خنق الحياة البحرية،تدمير البيئة الطبيعية،موت الصدفيات والكائنات الدقيقة

المصدر: حمدى أبو النجا، "مخاطر التلوث البيئي"،ط1، المكتبة الاكاديمية، مصر، 2012 ، ص 20

المطلب الثالث: طرق التحكم في التلوث البيئي.

تستلزم حماية البيئة في أي مكان على تضافر جهود الحكومات والعلماء والمؤسسات والمنظمات البيئية والأفراد ،وذلك نظرا لخطورة التلوث من جهة وصعوبة التحكم في العديد من أنواعه ،ويرجع السبب في ذلك إلى أن ملكية الموارد عالمية أي المحيطات والغلاف الجوي ليست فردية ولا تخص أمّةً بعينها، ونتج عن هذه الخطورة الاهتمام بإيجاد طرق كفيلة بالتحكم أو مواجهة التلوث البيئي، فتعددت هذه الطرق فنذكر منها:

أولا:نشر الوعي البيئي

ينبغي رفع مستوى الوعي البيئي لدى عامة الناس و توعيتهم بمدى المخاطر التي تهددهم و تهدد الكرة الأرضية ككل، ويتم ذلك عن طريق إدخال حماية البيئة ضمن برامج التعليم في المدارس والجامعات واستخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال وغيرها من الوسائل، كما ظهرت جمعيات حماية البيئة في عديد من بلدان العالم على لحماية البيئة وهي منظمة تطوعية غير حكومية تم إنشاؤها سبيل المثال: منظمة السلام الأخضر Greenpeace سنة 1971 ممثلة في حوالي 40 دولة بأوروبا، أمريكا الجنوبية والشمالية ويصل أعضائها إلى ثلاثة آلاف عضو موزعين بمختلف أرجاء العالم، و تهتم تم بالقضايا البيئية على سطح الأرض[1] .

ثانيا:التراخيص أو التصاريح البيئية

ظهر هذا الاتجاه عند Ronald Coase (1960) فقد رأى أن مشكل الآثار الخارجية ناتج عن غياب أو سوء تحديد حقوق الملكية على الممتلكات، ويمكن حله عن طريق خصخصة الموارد، ثم طور هذا الجانب الاقتصادي الكندي J Dales 1968 حيث اقترح وضع حقوق ملكية خاصة ومتحولة كلما كان ذلك ضروريا للموارد، وتسمى هذه الحقوق بحقوق التلويث Droit de polluter ويمكن بيع وشراء التصاريح التي تعطي الحق في إنتاج المواد المنبعثة غير المرغوبة بيئيا، وفق احتياجات المؤسسات التي تنفذ عمليات الإنتاج المؤدية للتلوث، ويتم الاتجار حول تخصيص مبدئي لحصص التلوث التي تحددها السلطات العمومية، ويمكن للمؤسسات الصناعية التي تستطيع احتواء التلوث في إطار التصاريح أن تبيع هذه التصاريح إلى المؤسسات التي لا تستطيع ذلك[2].

ثالثا:منح الحوافز البيئية

حيث يمكن الاستفادة من طموحات الانسان ورغبته في تحقيق المكاسب المادية لحماية البيئة ،وذلك عن طريق تقديم القروض الميسرة للتحول الى تقنية البيئة النظيفة ،ومنح التيسيرات الجمركية أو الضريبية للمنشآت التي تحقق مستوى متقدم للالتزام البيئي [3].

[1] بوجمعة سارة ، **مرجع سابق**، ص 24.
[2] لطيفة برني، **"دور الإدارة البيئية في تحقيق مزايا تنافسية للمؤسسة الصناعية"**، مذكرة ماجستير، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2007 ،ص 53
[3] الدكتور،سمير حامد الجمال ،**الحماية القانونية للبيئة** ،دار النهضةالعربية ،القاهرة، 2007،ص382-383.

المبحث الثاني: الجباية البيئية و أثرها على التلوث البيئي

تلعب الجباية دورا بارزا في مكافحة التلوث البيئي من خلال تشجيع المتسبب في التلوث على إيجاد الطرق المناسبة والتي من خلالها تم السيطرة على التلوث بحيث تخلق الضريبة حافزا قويا للبحث عن الأساليب التكنولوجية الحديثة الأقل تلوثا فيقوم بتخصيص جزء من أمواله في الوحدات الإنتاجية لديه لإيجاد تلك الوسائل، إذ لولا تلك الضريبة لما قام بتلك النشاطات للحد من تلويثه خاصة إذا كانت الضريبة مرتفعة، فستكون استجابة الوحدات الاقتصادية للحد من التلوث بفضل الضريبة سريعة وهذا ما شجع الأفراد على الاهتمام بالبيئة، وتنمية الشعور لديهم بأهمية حمايتها والحفاظ عليها وبالتالي يتم التقليل من مستويات التلوث.وسيتم في هذا المبحث التطرق مفهم الجباية البيئية

المطلب الأول :مفهوم الجباية البيئية

تعتبر الجباية البيئية من الأدوات الإقتصادية المستخدمة لمعالجة المشاكل البيئية وهذا مانوضحه في تعريف الجباية البيئية ،والتي تتميز بعدة خصائص جعلتها موجهة لتحقيق الهدف المرجو منها :

أولا:تعريف الجباية البيئية

تعتبر الجباية البيئية مجموعة الضرائب والرسوم المفروضة من طرف الدولة وذلك بغرض التعويض عن الضرر الذي يسببه الملوث لغيره،بإعتبار أن الحق في بيئة نظيفة هو حق مطلق لجميع الأفراد وفي نفس الوقت هو وسيلة لردع من خلال ماتتضمنه من إجراءات عقابية على عدم الخضوع لها من طرف المكلف بها [1].

وبمعنى أخر يمكن تعريف الضريبة البيئية على أنها فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة كمساهمة منه في التكاليف والأعباء العامة، بصفة نهائية ،ودون أن يعود عليه بنفع خاص.

كما عرفت كذلك بأنها "مجموعة الضرائب المفروضة على السلع والخدمات التي تكون لاستخداماتها أثر على البيئة، وتضم الضرائب على الانبعاثات والمنتجات الملوثة، الإتاوات المحصلة على الخدمات البيئية، اقتطاعات الطاقة و النقل" [2].

وفي تعريف آخر عرفت بأنها: "مجموعة الأدوات الجبائية التي يتسم وعاؤها بصفة مباشرة أو غير مباشرة بأثر سلبي على البيئة، و يتم تبني هذه الأدوات لتقويم الأضرار البيئية" [3].

إن تعريف الجباية البيئية يستند على ثلاث مقاربات، تتمثل في: [4]

1) المقاربة حسب الهدف المعلن: تعني هذه المقاربة أن أي إجراء جبائي يهدف إلى تحسين الوضعية البيئية ويقوم بتدوينه في النصوص القانونية، يعد إجراء جبائي بيئي.
2) المقاربة حسب السلوك: حسب هذه المقاربة، فإن أي إجراء جبائي يوّلد تحفيز اقتصادي لتحسين البيئة يعد إجراء جبائي بيئي.
3) المقاربة حسب المنتوج أو الملوث المستهدف من خلال الإجراء: بمعنى أن أي إجراء جبائي يكون له تأثير سلبي على البيئة، يعد إجراء جبائي بيئي.

[1] سايح تركية،"حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري" ،الطبعة الأولى ،مكتبة الوفاء القانونية، مصر ،2014،ص157.

[2] VALLEE Annie ; **« La Fiscalité Ecologique au service du Développement durable ».** In: MARECHAL Jean. Paul, QUENAULT Béatrice (Direction). Le développement durable: une perspective pour le XXI Siècle, Collection **« Des Sociétés »** ,Paris , 2005, p.381.

[3] GODARD Olivier; Le CACHEUX Jacques, **« La Fiscalité Ecologique »** [En ligne]. 2009 disponible sur : < http://www.ofce.sciences.fr/pdf/dtravail/WP2010-16.pdf>. (consulté le 20-02-2021).

[4] Rapport de la Commission des Comptes et de L'Économie de l'Environnement , **« La Fiscalité liée à l'environnement »** ,Paris ,2003., p.11-12

من جملة هذه التعاريف يمكن أن نستخلص أن الجباية البيئية تشتمل على مجموع الإجراءات الجبائية المفروضة من طرف الدولة المتمثلة في ضرائب، رسوم، إتاوات، والتي لها تأثير على حماية البيئة.

ثانيا :خصائص الجباية البيئية

تظهر فعالية الجباية البيئية من خلال خصائصها التي تجعل منها من أهم الأدوات التي تسعى لحماية البيئة المتمثلة في كونها جباية موجهة وجباية متدخلة.

1) الجباية البيئية جباية موجهة :

تعد الجباية بصفة عامة جباية غير موجهة باعتبار أن إقطاعاتها محصلة لصالح الخزينة العامة للدولة ،غير أن الجباية البيئية عكس ذلك فاقتطاعاتها يدفعها الأشخاص على ما قاموا به من نشاطات ملوثة للبيئة ويتم تخصيص حصيلتها لفائدة الصندوق الوطني لإزالة التلوث ،والصناديق الأخرى المتعلقة بحماية البيئة ،وهذا يعتبر استثناء على قاعدة عدم التخصيص في المالية العامة للدولة التي تقضي بأنه لا يجوز أن يخصص إيراد معين لنفقة معينة[1].

2) الجباية البيئية جباية متدخلة:

تقضي حماية البيئة تدخل المشرع من خلال فرض بعض الجبايات ردعا أو تحفيزا من أجل توجيه النشاط الاقتصادي أو الاجتماعي على نحو يضمن حماية مستدامة للبيئة وذلك بزيادة عبء الضريبة أو إنقاصه ،وكذلك من خلال توجيه الأفراد إلى نشاط معين دون الأخر، وتعمل كذلك على منع تخزين النفايات خاصة باستعمال الأسلوب التصاعدي ،حيث ترتفع الضريبة كلما زاد حجم المخزون[2].

ثالثا: أليات تطبيق الجباية البيئية

1) الأدوات المباشرة

تتمثل هذه الأدوات في تبني أنظمة جبائية بيئية تهدف إلى تحقيق المستوى الإنتاجي الذي يحقق الكفاءة الاقتصادية، بحيث تصل عنده الآثار الجانبية للعمليات الإنتاجية غير المرغوب فيها أو الملوثة للبيئة إلى أدنى مستوى ممكن [3]. و تشتمل هذه الأدوات المباشرة على الأشكال التالية:

[1] بن أحمد عبد المنعم ،الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام ،كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر،2008-2009،ص106.

[2] مرجع سابق، ص107.

[3] زواق الحواس، **"السياسة الضريبية كأداة لتفعيل مساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة"**، الملتقى العلمي الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، 10 و 11 نوفمبر 2009 ، المسيلة، ص9.

أ. **الضريبة على المنتجات:** تتمثل هذه الأداة في قيام الدولة بفرض ضريبة قيمية أو نوعية على الإنتاج في مختلف الوحدات الإنتاجية التي يصاحب إنتاجها أو نشاطها تلوث للبيئة وإحداث أضرار اجتماعية [1]. لذلك فالضريبة البيئية على المنتجات، يجب أن تأخذ بعين الاعتبار إمكانية اللجوء إلى المنتجات البديلة للمنتجات الأصلية محل فرض الضريبة، بحيث إذا كانت هذه المنتجات البديلة تنطوي هي الأخرى على أضرار بيئية، فإنه لا جدوى من فرض الضرائب البيئية على المنتجات أصلا.

ب. **الضريبة على الانبعاثات الملوثة:** هذه الضريبة عبارة عن اقتطاع نقدي يتناسب مع حجم الانبعاثات الفعلية أو المقدرة التي يتم صرفها سواء في الهواء أو الماء أو الأرض، ووفقا لهذه الضريبة فإن المنتجين يتحملون تكاليف تلوث البيئة التي تدفعهم إلى تخفيض هذه الانبعاثات من خلال البحث عن الطريقة الملائمة لتخفيض حجمها إلى المستويات المقبولة.[2]

ت. **ضريبة النفايات:** هي عبارة عن اقتطاع نقدي يفرض على كل وحدة من النفايات التي يتم التخلص منها في البيئة، وفرض هذه الضريبة يترتب عنه إجبار المنتج على دفع تكلفة إضافية تتضمن تكلفة التخلص من النفايات أو تكلفة معالجتها، التي سوف تحفزه على التحكم في مستوى النفايات المصاحبة للإنتاج حتى لا يتحمل تلك التكلفة الإضافية التي تمثلها الضريبة، فطالما أن هدف المنتج يتمثل في تخفيض التكاليف وتعظيم الربح، فإن هذا الهدف لن يتحقق إلا عند المستوى الذي تتعادل عنده التكلفة الحدية للتحكم في التلوث مع معدل الضريبة على النفايات [3].

ث. **الإتاوات على الخدمات البيئية المقدمة:** تمثل الإتاوات المقابل النقدي للاستفادة من خدمات بيئة معينة ، كمعالجة مياه الصرف الصحي، والتوصيل بشبكة المياه الصالحة للشرب، بالإضافة إلى جمع النفايات والتخلص منها، وتهدف الإتاوات إلى ترشيد الاستغلال العقلاني للخدمات المؤداة.

2) الأدوات غير المباشرة

تتمثل هذه الأدوات في مجموعة الإجراءات التحفيزية الهادفة لتوجيه المؤسسات الاقتصادية نحو الأنشطة والقطاعات غير الملوثة للبيئة أو القطاعات التي تلبي الحاجيات الأساسية للمجتمع [4].

أ. **نظام الودائع والتأمينات الارجاعية:** هو نظام قائم على فكرة فرض رسم أو ضريبة على المتسبب في التلوث لمقابلة خسائر التلوث المحتملة على أن يتم استرجاعها لدافعها في حالة قيامه بإعادة تدوير المواد الملوثة أو إجراء عمليات من شأنها علاج التلوث[5] ، فهو وسيلة تجمع بين الدفع مقابل الخسائر المحتملة للنشاط وبين ضمان رد تلك الرسوم مقابل المحاولات الايجابية للتخفيف من التلوث.

---

[1] عبد العزيز عثمان سعيد، العشماوي شكري رجب، **"اقتصاديات الضرائب: سياسات – نظم- قضايا معاصرة"**، الدار الجامعية، 2007 ، الإسكندرية، ص430.

[2] VALEE Annie, OP.Cit., p.145.

[3] عبد العزيز عثمان سعيد، العشماوي شكري رجب، **مرجع سابق**، ص 432

[4] زواق الحواس، **مرجع سابق**، ص.12.

[5] خوري عصام، ناعسة عبير، **"النظام الضريبي وأثره في الحد من التلوث البيئي. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية "**، مارس، المجلد 29 ،العدد1 ، 2007، ص.73.

ب. **نظام الدعم والإعانات** : يشمل هذا النظام، الدعم والإعانات من المنظور الاقتصادي البيئي كالقروض منخفضة الفائدة الموجهة لتمويل معدات التحكم في التلوث، أو المعاملات الضريبية المحفزة كالإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة بالنسبة للمنتجات البيئية أو الإهتلاك المتسارع الذي يطبق على المعدات النظيفة [1]، فالدولة تقوم بتقديم إعانات مالية للمؤسسات لتشجيعها على معالجة نفاياتها قبل إلقائها في الطبيعة ،كما أن سياسة دعم الأسعار الذي تنتهجها بعض الدول كسياسات تسعير المياه ودعم الدولة لها قد تؤدي إلى الاستخدام اللاعقلاني للموارد البيئية، وما لم تظهر التكاليف الحقيقية لسياسة التسعير من الناحية البيئية والاجتماعية ، ستظل المشكلة قائمة وسيتم التخلص من المواد الملوثة مجانا وتزداد المشكلة البيئية سوءا [2].وكتوضيح أدوات تطبيق الجباية البيئية قمنا برسم الشكل التالي:

الشكل(2.1) أدوات تطبيق الجباية البيئية

من إعداد الطالب بالاعتماد على المعطيات المقدمة مسبقًا

[1] VALEE Annie , OP.Cit., p.148

[2] قاسم منى، **"التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية"**، الطبعة الرابعة، الدار المصرية اللبنانية، 2000 ، القاهرة، ص 73.

المطلب الثاني:أهداف الجباية البيئية

تسعى الجباية البيئية إلى تحقيق جملة من الأهداف، نورد أهمها فيما يلي:

1) تصحيح فشل السوق من خلال دمج تكاليف الآثار الخارجية في أسعار السلع؛
2) تحقيق إيرادات مالية جديدة للدولة لتغطية نفقات الحد من التلوث؛
3) تحقيق الفعالية البيئية والاقتصادية، باعتبار أن الضريبة المرتفعة على التلوث تؤدي بالمكّلف إلى الاتجاه نحو التقليل من التلوث، وبالتالي التقليل من التكاليف التي يتحملها المشروع، مما يؤدي في المدى المتوسط إلى تخفيض الأسعار؛[1]
4) تشجيع التطور التكنولوجي والبحث العلمي فيما يخص آليات ووسائل الحد من التلوث ولاسيما المنشآت الصناعية [2]، بما يؤدي إلى خلق تنافسية بين الأعوان الاقتصاديين ؛
5) تحفيز المستهلكين والمنتجين على تحسين وتعديل سلوكياتهم نحو الاستعمال الكفء والفعال للموارد، وعلى عدم تخزين النفايات الخطرة ؛
6) تدعيم الوعي الاجتماعي بمشاركة الجميع في حماية البيئة؛
7) غرس ثقافة المحافظة على البيئة لدى المجتمع، وذلك لضمان بيئة صحية ونظيفة لجميع أفراد المجتمع؛
8) ترقية التسيير العقلاني للموارد الطبيعية ؛ [3]
9) المساهمة في الحد من الأنشطة الخطيرة والملوثة للبيئة من خلال الإجراءات التحفيزية والردعية التي تتضمنها الجباية البيئية من ضرائب، رسوم وغرامات مالية على النفايات وانبعاث الغازات الملوثة والأضرار الناجمة عن بعض الأنشطة الملوثة ؛
10) تعمل على إعادة توجيه الموارد نحو السياسة البيئية مثل توجيه إيرادات رسم الإمداد بشبكة المياه لدعم نفقات البلديات الخاصة بالتصفية والإمداد بشبكة المياه ؛[4]
11) تقليل الأضرار البيئية بأكبر قدر من الكفاءة وتحسين قدرة الاقتصاد الوطني على تحقيق التنمية المستدامة.

[1] صديقي مسعود، مسعودي محمد، **"الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. في منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو- مغاربي"**، ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد، 07-08 أفريل 2008، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2008 ، سطيف، عين مليلة، ص 536.

[2] نفس المرجع السابق، ص 537.

[3] Godard Olivier, Le Cacheux Jacques. Op.Cit., p.04

[4] كتوش عاشور، عزوز علي، **"فعالية الأدوات الجبائية في الحد من مشكلات التلوث البيئي بالإشارة إلى حالة الجزائر"** ، الملتقى الوطني الخامس حول إقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة 21-22 أكتوبر 2008، جامعة الشلف، ص 6.

المطلب الثالث : أنواع الضرائب البيئية في الجزائر وأهم الانتقادات الموجهة إليها

أولا: أنواع الضرائب البيئية في الجزائر:

تتعدد الضرائب المطبقة في الجزائر على النفايات الخاصة ونفايات المستشفيات والأنشطة الملوثة والوقود، وفي ما يلي نقدم أهمها.:

1) **الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي على الكميات المنبعثة التي تتجاوز حدود القيم:**
يخضع هذا الرسم لأحكام المادة 205 من قانون المالية لسنة 2002 ويطبق هذا الرسم تبعا لكميات التلوث المنبعثة التي تتجاوز الحدود المسموح بها، ويتراوح مبلغ الرسم من 2000 دج إلى 120000 دج حسب طبيعة الأنشطة الملوثة والخطيرة على البيئة ويتضاعف هذا المبلغ بمعامل مضاعف يتراوح بين 1 و5 تبعا لمعدل تجاوز حدود القيم المسموح بها.

- ويخصص حاصل هذا الرسم كما يلي:
- 75 % للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- 15 % لصالح الخزينة العمومية.
- 10 % لصالح البلديات.

2) **الرسم الإضافي على المياه المستعملة ذات الاستعمال الصناعي :**

أسس هذا الرّسم بموجب المادة 94 من قانون المالية لسنة 2003 ، ويهدف هذا الرسم إلى تغيير سلوك أصحاب المصانع لتقليل من السوائل الصناعية المطروحة من مصانعهم والتي تلوث مجاري المياه والسدود ومياه البحر، ويتراوح مبلغ الرسم من 2000 دج إلى 120000 دج ويتضاعف مبلغ من 1 إلى 5 تبعا للجسم السوائل المطروحة ودرجة التلوث أذا تجاوزت الحدود المسموح بها. ويخصص حاصل هذا الرسم كما يلي :

50% – لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

20 % –لصالح الخزينة العمومية.

30% – لصالح البلديات.

3) الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة أو المصنوعة محليا:

أسس هذا الرسم بموجب أحكام المادة 60 من قانون المالية لسنة 2006.

أ- مبلغ الرسم:

- 10د.ج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة.
- 5د.ج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

ب- تخصيص الرسم : تخصص مداخيل هذا الرسم كمايلي:

- 50 % لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
- 25 % لصالح البلديات.
- 15 % لصالح الخزينة العمومية.
- 10 % لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي.

4) الرسم على الوقود:

تم إدخاله بموجب قانون المالية سنة 2002 ويقدر مبلغ الرسم بـ 1 دج لكل لتر من البنزين ويخصص هذا الرسم كما يلي:

- 50 %لصالح الصندوق الوطني للطرقات والطرقات السريعة.
- 50 %للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث[1] .

5) الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم :

أسس هذا الرسم بموجب أحكام 61 من قانون المالية لسنة 2006.

أ- مبلغ الرسم : يحدد مبلغ الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم بـ 12500 دج لكل طن مستورد أو مصنوع داخل التراب الوطني والتي تنجم عن استعمالها زيوت مستعملة.

ب- تخصيص الرسم : تخصص مداخيل الرسم كما يلي:

50 % - لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

[1] أسماء رزاق، **"آليات تمويل سياسات حماية البيئة في الجزائر دراسة حالة ولاية بسكرة"**، مذكرة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008 ، ص 6

% 35 – لصالح البلديات.

% 15 – لصالح الخزينة العمومية.[1]

6) الرسم على الأكياس البلاستيكية:

تم إدخال هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2004 ، يحدد مبلغ هذا الرسم بـ: 10.50 دج للكيلوغرام ويطبق على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنّعة محليا يخصص حاصل هذا الرسم إلى الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

7) **الرسم التحفيزي لتشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية والخطيرة** : يحدد الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات بـ : 10.500 دج لكل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطرة.

يخصص حاصل هذا الرسم كما يلي:

- **% 75لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.**
- **% 25لفائدة البلديات.**

ثانيا:الانتقادات الموجهة للجباية البيئية

رغم تعدد الإيجابيات التي تعود بها الجباية البيئية ،إلا أنها قد تخلف بعض السلبيات المتمثلة في [2] :

1) صعوبة تحديد الملوث بالإضافة إلى صعوبة تحديد حجم التلوث الذي يمكن إحداثه؛
2) قد تؤدي الضرائب البيئية إلى غلق بعض المؤسسات التي لا تستطيع ان تقلل من حجم التلوث ،وهو ما يؤدي إلى فقدان العمال لمناصب شغلهم وفقدان الخزينة العمومية لبعض مواردها المالية؛
3) إشكالية التلوث العابر للحدود، حيث يجب على الدولة التي سببت التلوث التعويض عن سلوكها، و لا يكون ذلك الا عن طريق اتفاقيات دولية تبرم بين الدول ، غير أنه توجد عدة معوقات على المستوى الوطني أو الدولي تحول دون التطبيق الكلي لهذه الاتفاقيات؛
4) قد تتأثر المؤسسات التي تحافظ على البيئة، من خلال إنتاج السلع البيئية بآليات ووسائل متطورة مما يجعل أسعار سلعها مرتفعة مقارنة بتلك التي لا تولي أهمية للمعايير البيئية ؛
5) ظاهرة التهرب والغش الضريبي التي تحد من مساهمة الجباية في حماية البيئة بصفة خاصة وتحقيق التنمية المستدامة بصفة عامة؛

[1] أسماء رزاق، **مرجع سابق**، ص 6

[2] بوعزيز نسيمة ،حجاج حمامة ، **الجباية البيئية كألية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص القانون البيئي كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو ،الجزائر 2009-2010،ص103.

6) الضريبة البيئية تؤذي الفقير مقارنة بالغني ، فالفقير ينفق أكبر نسبة من دخله على السلعة الأستهلاكية التي تتأثر أثمانها بفرض الضريبة؛
7) تدني مستوى الوعي الضريبي في كثير من الدول خاصة النامية ففرض الضريبة على التلوث البيئي خاصة إذا كانت مرتفعة، يدفع الأشخاص إلى التهرب من دفعها ،وقد يقومون بالتخلص من المواد الملوثة والنفايات بطرق غير قانونية، مما يؤدي لزيادة الأضرار والتلوث على البيئة؛
8) تفقد الضريبة البيئية فعاليتها بفعل الإعفاءات الشاملة الممنوحة للصناعات الثقيلة التي تكون الغاية منها دعم المنتج الوطني للمنافسة ؛
9) لا يمكن للجباية المساهمة في تقليل التلوث الى نسبة صغيرة نظرا لرمزيتها ووجوب تدعيمها بوسائل أخرى من أجل تحقيق الهدف المرجو منها المتمثل في استخدامها كوسيلة لردع الملوثين؛ [1]

المبحث الثالث : الدراسات السابقة حول الجباية البيئية

تجدر الإشارة إلى أن العديد من الدراسات تناولت موضوع البيئة من زوايا مختلفة، إلا أنه فيما يتعلق بالضرائب البيئية كأداة اقتصادية تحد من التلوث البيئي فإن الدراسات كانت شحيحة جدا، ومن الدراسات الموجودة والتي اعتمدنا عليها.

المطلب الأول: الدراسات العربية

سوف نتناول في هذا المطلب الدراسات العربية :

1)عبد القادر عوينان، "تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة"، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر،2008 .

هدف الباحث إلى عرض مختلف المفاهيم المتعلقة بالبيئة واقتصاد البيئة والتنمية المستدامة وإبراز العلاقة بينهم، ثم عمل على دراسة وتقييم الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية ومختلف الأساليب الاقتصادية لمواجهتها، وأخيرا تشخيص حالة الجزائر وذلك بعرض مشكلاتها البيئية وتكاليفها، والسياسات الجزائرية المنصوص عنها لحماية البيئة لتنتهي بتحديد حلول كفيلة باحتواء الوضع البيئي في الجزائر، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن آثار المشكلات البيئية كثيرة وتكاليفها باهضة الثمن , وأن البيئة هي أحد أكبر العقبات التي تواجه الجزائر للانتقال بنظامها الاقتصادي إلى اقتصاد السوق، نظرا لما يفرضه من تركيز على البيئة وعلى مواردها. وسعت الجزائر منذ الاستقلال إلى انجاز العديد من المنشآت الصناعية في مختلف مناطق البلاد، إلا أن ضمانات حماية

[1] عبد الباقي محمد ،**مساهمة الجباية في تحقيق التنمية المستدامة ،دراسة حالة الجزائر** ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير ،فرع مالية ونقود ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة الجزائر 2009-2010،ص 22.

البيئة همشت، فكان نتيجة ذلك أن المبالغ المالية التي أنفقت من أجل مشاريع الاستثمار الصناعية في مرحلة السبعينات تنفق اليوم بأضعاف مضاعفة من أجل تصحيح الأخطاء الإيكولوجية الخطيرة.

2)دراسة طاهري الصديق بعنوان: "الآليات الجبائية لحماية البيئة –دراسة حالة الجزائر" رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلومالاقتصادية،جامعةالجزائرسنة2009/2008.

هدفت الدراسة إلى إبراز إستراتيجية التنمية التي تعتمدها أغلب الدول النامية في الوقت الحالي ، التي تتخذ من نظام السوق منهجا وأسلوبا لتحقيق أهدافها، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن الإعتماد على مدخل السوق في معالجة مشاكل التلوث البيئي يعد مدخلا إستراتيجيا، وأن الخيار الضريبي الذي يؤدي إلى فرض ضرائب على التلوث ومظاهر الأذى البيئي الأخرى كفيل بأن يدفع الأفراد والمنشآت الملوثة والمجتمع ككل.

3)دراسة محمود جمام بعنوان :النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر ،الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة محمود منتوري ،قسنطينة سنة 2010/2009.

هدفت الدراسة إلى عرض وتحليل مجموعة من النقاط من بينها دور النظام الضريبي ومكانته في التنمية الاقتصادية ،وكذا تأثيرات الضرائب على الاقتصاد الوطني الجزائري ،وركزت الدراسة على مرحلة الإصلاح الضريبي 1991أسبابه واهم أهدافه ،والذي كان نتيجة للإصلاحات الاقتصادية خلال الثمانينات ،ومن ثم تقييم لمدى نجاعة وفعالية النظام الضريبي بعد الإصلاحات ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن النظام الضريبي يعتبر انعكاسا للهيكل الاقتصادي للدولة فمن الضروري أن يكون مرنا ،كما يعد أداة فعالة ومؤثرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية.وإقدام الدولة الجزائرية على الإصلاح الضريبي يعتبر إجراء موضوعيا مبنيا على أسس متينة، وبالرغم من العراقيل التي تواجهها الإصلاحات الضريبية والسياسات المتعلقة بها والتي توارثتها من النظام السابق .وأن النظام الضريبي بإمكانه إحداث تغيرات في النشاط الاقتصادي من خلال توجيه الاستثمارات الخاصة المحلية والأجنبية لخدمة التنمية الاقتصادية.

4)محمد عبد الباقي، "مساهمة الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية ونقود، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2010.

قام الباحث بطرح المفاهيم الأساسية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والتنمية المستديمة وبالتلوث البيئي وإبراز مساهمة الجباية البيئية في الحد منه، بالإضافة إلى الدراسة الميدانية التي تناولت حالة الجزائر، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن مفهوم التنمية المستديمة يعبر عن أهمية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأجيال الحالية دون رهن الأجيال القادمة في تحقيق تنميتها،وأن التلوث من أهم المشاكل التي قد تحد من استمرار التنمية في

المستقبل،وأعطت الجزائر أهمية للبيئة، حيث أصدرت عدة قوانين تخص البيئة والتي تضبط التنظيم المطبق على المؤسسة المصنفة لحماية البيئة.

5)دراسة بن الشيخ مريم بعنوان:أثر الجباية البيئية على أداء المؤسسات الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة ،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، سطيف سنة2012/2011

هدفت الدراسة الى إبراز أهمية الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة ،باعتبارها وسيلة في يد الدولة لتصحيح إخفاق السوق وحماية المجتمع وموارده الطبيعية لضمان حق الأجيال القادمة من هذه الموارد المختلفة؛وإبراز أثر الجباية البيئية على أداء المؤسسات الاقتصادية ، من خلال ترشيد استعمالها العقلاني للموارد الطبيعية المتوفرة وكذلك استعمال التكنولوجيات الأنظف؛ ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن الأداء الشامل الناتج عن أداء المؤسسة في إطار التنمية المستدامة يرتكز على إدماج الأداء الاقتصادي والاجتماعي والبيئي للمؤسسة وأن الجباية تساهم في ترشيد الأداء الاقتصادي للمؤسسات من خلال تغيير سلوكياتها في الاتجاه الذي يحافظ على البيئة وبالشكل الذي يسمح لها بتحقيق الهدف الاقتصادي الذي تسعى إليه.

6)دراسة بوعزيز نسيمة ،حجاج حمامة بعنوان الجباية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر ،الدراسة عبارة عن مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون البيئي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو سنة2016/2015.

تهدف الدراسة إلى إبراز الأساس القانوني الذي تقوم عليه الجباية البيئية وكذلك تحليل العلاقة الموجودة بين الجباية والبيئة و إبراز الأنظمة التي تمارس في هذا المجال، ومن النتائج التي توصل إليها الباحث أن الجباية البيئية تقوم أساسا على مبدأ الملوث الدافع الذي يعكس إرادة المشرع في انتهاج نهج ضريبي من أجل استعمال عقلاني للموارد الطبيعية وتفعيل الجوانب المتعلقة بحماية البيئة؛وأن تحقيق فكرة حماية البيئة وتنمية مستدامة في أن واحد أمر صعب جدا باعتبار أن مختلف الدول السائرة في طريق النمو منها الجزائر تعاني مشكلة عدم انتشار الوعي البيئي.

المطلب الثاني :مقارنة بين الدراسات السابقة بالدراسات الحالية.

تتضح مميزات الدراسة الحالية من خلال مقارنتها مع الدراسات السابقة ،كما هو مبين بالجدول التالي :

الجدول رقم (2.1) :المقارنة بين الدراسات السابقة والدراسات الحالية :

المجال	الدراسات السابقة	الدراسة الحالية
الموضوع	بعض الدراسات ركزت على الجباية البيئية وأليااتها لتحقيق التنمية وبعضها ركزت في أثرها على المؤسسات الإقتصادية	ركزت الدراسة على دور الجباية البيئية في الحد من التلوث البيئي
الهدف	هدفت معظم الدراسات السابقة إلى إبراز أهمية الجباية البيئية في التنمية وبعضها تهدف لإبراز الأساس القانوني الذي تقوم عليه الجباية البيئية	تهدف الدراسة الحالية إلى تحديد دور الجباية البيئية كوسيلة فعالة لحماية البيئة
المنهجية	كل الدراسات السابقة ركزت على منهج دراسة حالة	إتبعنا المنهج التحليلي والمنهج الوصفي في الجانب النظري ومنهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي
بيئة الدراسة	أن معظم الدراسات السابقة تمت دراستها على مستوى المؤسسات الاقتصادية وفي بيئات مختلفة في الوطن	أما الدراسة الحالية فخصصت في مديرية البيئة لولاية إيليزي–الجزائر
مجتمع وعينة الدراسة	تكون مجتمع وعينة الدراسة لمعظم هذه الدراسات في البنوك التجارية والمؤسسات الاقتصادية	أما الدراسة الحالية فقد ركزت على مديرية البيئة

مصدر :من إعداد الطالب بالإعتماد على الدراسات السابقة

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تبين أن التلوث البيئي هو كل ما يؤثر على البيئة سلبا ،بالتأثير في جميع عناصر البيئة أو ما يؤثر في تركيب العناصر الطبيعية غير الحية، لذلك يقتضي الأمر الى زيادة أليات الحد منه ،وهو ما تسعى الدولة الجزائرية إليه عن طريق تطبيق الجباية البيئية التي اتبعتها منذ مدة طويلة.

والجباية البيئية جاءت كضرورة حتمية من أجل التقليل من حدة خطر التلوث البيئي ،من خلال خصائصها التي تجعلها من أهم الأدوات التي تسعى لحماية البيئة المتمثلة في كونها جباية موجهة وجباية متدخلة، كما أن الهدف من الجباية البيئية التي طبقت على كل ملوث للبيئة يتمثل في تحقيق الفعالية البيئية والاقتصادية، باعتبار أن الضريبة المرتفعة على التلوث تؤدي بالمكّلف إلى الاتجاه نحو التقليل من التلوث.

الفصل الثاني :

الدراسة التطبيقية

تمهيد:

تتعدد الهيئات العامة في مجال حماية البيئة وأهمها الولاية التي تعتبر جماعة عمومية إقليمية تشكل مقاطعة إدارية للدولة، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ولمعرفة الدور الذي تلعبه الولاية كهيئة لامركزية في حماية البيئة ومجالات تدخلها في هذا الميدان على المستوى المحلي، فإنه ينبغي دراسة الصّلاحيات التي تمارسها سواء بموجب قانون الولاية 09/90 أم بموجب القوانين المتعلقة بالبيئة.

وقد تم اختيار ولاية إيليزي كدراسة حالة من خلال التعرف على مواردها الإقتصادية، الإجتماعية وهيكلها التنظيمي، ثم القيام بدراسة للضرائب أو الرسوم البيئية للولاية وحصيلتها من سنة 2018 إلى سنة 2020

المبحث الأول: نظرة حول مديرية البيئة لولاية إيليزي

شكلت البيئة موضوع اهتمام عالمي وهذا لتفاقم المشاكل البيئية في مختلف أنحاء العالم وفي الجزائر بشكل خاص، حيث تهدف هذه الدراسة إلى معرفة واقع حماية البيئة في ولاية إيليزي بشكل خاص، من خلال معرفة فحوى الآليات والنشاطات التي تعتمد عليها المديريات أو المؤسسات البيئية المشتركة لحماية البيئة كمؤسسات استحدثتها الدولة من أجل حماية البيئة ونشر الوعي البيئي في الوسط الاجتماعي، وقد قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مطالب قدمنا في الأول تقديم لمديرية البيئة لولاية إليزي وفي الثاني الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية إليزي أما المطلب الثالث لصلاحيات المديرية لحماية البيئة.

المطلب الأول: تقديم لمديرية البيئة لولاية إيليزي

استحدث المشرع الجزائري مديريات ولائية للبيئة والتي تعد الجهاز الرئيسي التابع للدولة، فبمجال مراقبة تطبيق استراتيجية الوطنية لحماية البيئة ومراقبة تقييم عمل والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة أو التي تتصل بها.

ففي بداية الأمر تم إنشاء عشر مفتشيات على مستوى عشر ولايات فقط ولم يستكمل النصاب إلا في سنة 1998 حيث بلغ عددها 48 مفتشية إلا أنهم تلقوا صعوبات كثيرة نظرا لعدم توفر الإمكانيات المادية والبشرية التي تسمح لهم بممارسة مهامهم المخولة لهم بمقتضى المرسوم التنفيذي 96 / 60 والمتمثلة أساسا في تجسيد مراقبة القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة، وباعتبار أن مديرية البيئة هي الهيئة الوصية عن حماية البيئة بالولاية بعد وزارة البيئة والطاقات المتجددة طبعا فإنها تقوم بعدة مهام حسب المرسوم التنفيذي رقم 96 . 60 المؤرخ في 27 جانفي 1996 [1]المتضمن النشاط الرئيسي لمديرية البيئة في مجال مراقبة وتطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة، وبهذه الصفة تكلف مديرية البيئة حسب المرسوم أعلاه بجملة النشاطات التالية:

1) تتصور وتنفذ بالاتصال مع الأجهزة الأخرى في الدولة والولاية والبلدية برنامجا لحماية البيئة في كامل تراب الولاية.

2) تسلم الرخص والإذن والتأثيرات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في ميدان البيئة.

3) تقترح كل التدابير الرامية إلى تحسين التراتيب التشريعية والتنظيمية التي لها صلة بالبيئة.

4) تتخذ بالاتصال مع الأجهزة الأخرى في الدولة التدابير الرامية إلى الوقاية من كل أشكال تدهور البيئة ومكافحة التلوث والأضرار الناجمة عنه من التصحر والانجراف والحفاظ على التنوع البيولوجي والنشاط البستاني وترقية المساحات الخضراء. ولأن دراسة المطلب يتناول الدور الذي تلعبه مديرية البيئة في مجال حماية البيئة، فقد وجدنا بأن مجتمع البحث يتمثل في الأفراد المعنيين والمكلفين بحماية البيئة داخل هذه المؤسسة الحكومية الرسمية والمتمثلة في رؤساء المصالح كل من مصلحة البيئة الحضرية والصناعية، مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي والأنظمة البيئية ومصلحة التنظيم والتراخيص والتحسيس والإعلام والتربية البيئية والسيد المدير كأفراد تنفيذيين للقرارات والمهام البيئية المكلفة بهما المديرية في الواقع.

أنشأت مديرية البيئة لولاية ايليزي بعد أن كانت مفتشية بالقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 جمادى الأولى 1428 هـ الموافق ل 28 ماي 2007 المتضمن تنظيم مديريات البيئة للولاية تطبيقا لأحكام المادة 3 من

[1] مرسوم تنفيذي رقم 96 / 60 المؤرخ في 27 جانفي 1996 المتضمن **إحداث مفتشية البيئة في الولاية** المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 494 / 03 المؤرخ في 17 / 12 / 2003.

المرسوم التنفيذي رقم 96 . 60 المؤرخ في 7 رمضان 1416هـ الموافق ل 27 جانفي 1996 والناص على إحداث مفتشية البيئة في الولاية ولهذا تعتبر مديرية البيئة هيئة لا مركزية تابعة لوزارة البيئة والطاقات المتجددة، حيث تهتم بتنفيذ القرارات الخاصة بالبيئة بالتعاون مع هيئات أخرى على المستوى المحلي لولاية ايليزي تحت إشراف الوالي.

تقع المديرية في وسط مدينة ايليزي (الحي الإداري الجديد) على الطريق الوطني رقم 03 مقابل الوحدة المركزية للحماية المدنية بحيث تشارك المديرية في عملية التنمية بحسب الأهداف الاستراتيجية المحددة في المخطط الوطني للبيئة والذي يهدف إلى تحقيق الخطط الوطنية لسياسة المحافظة على البيئة تحت إطار التنمية المستدامة[1].

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية إيليزي

سنقدم مخطط الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية إليزي على الشكل التالي:

شكل (1.2) :الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية إيليزي

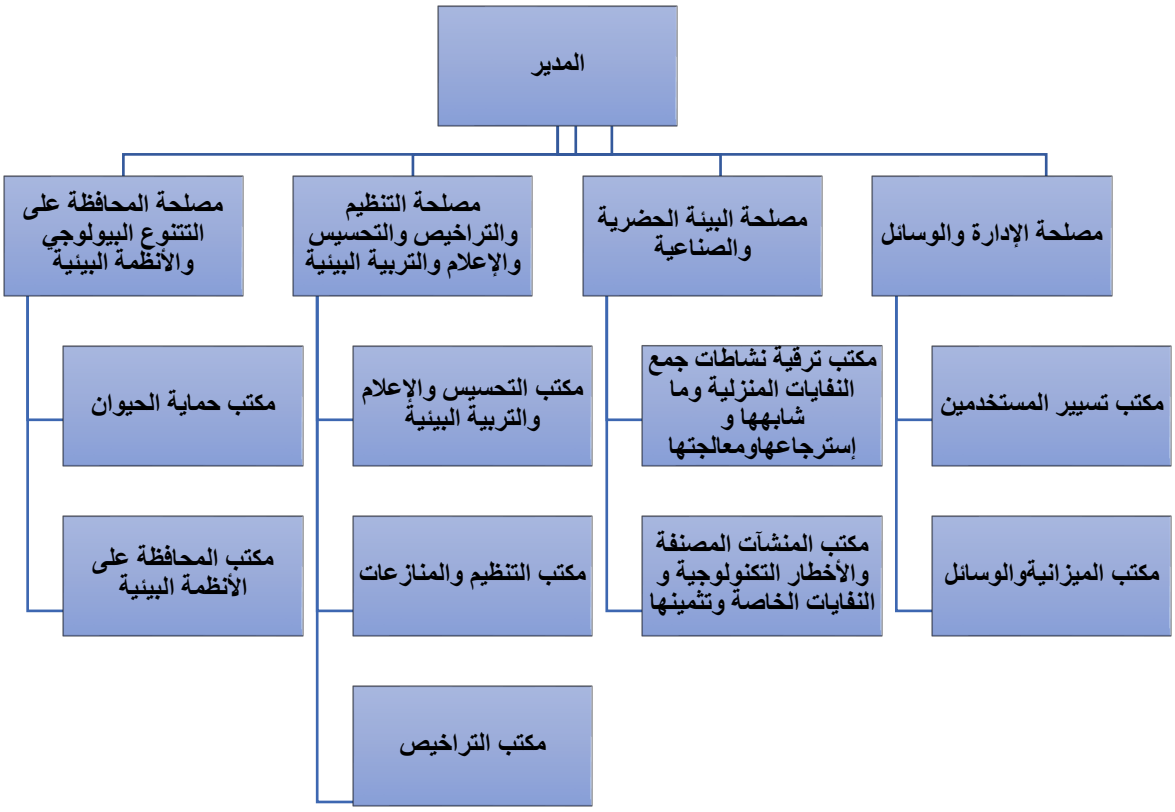

المصدر: **من إعداد الطالب بناءًا على وثائق المؤسسة**

[1] **وثائق من مديرية البيئة لولاية ايليزي**، بتاريخ 09 / 04 / 2021.

أولا :مصلحة الإدارة و الوسائل:

والتي تقوم بمتابعة المسار العام للموظفين من توظيف، تنصيب، تثبيت، تكوين وترقية إلى غاية التقاعد أو الإحالة إلى حالات خاصة أخرى كالعطل المرضية، الاستيداع وغيرهما، كذلك تتعامل مع مجمل المصالح المركزية أو الخارجية فيما يخص المسار المهني للموظفين، كمفتشية الوظيف العمومي، المراقب المالي، الخزينة العمومية وغيرها من المصالح، بالإضافة إلى التكفل بجانب إدارة الوسائل (سيارات، أجهزة، مكاتب ...) وكل الجوانب المادية للإدارة.

ثانيا :مصلحة البيئة الحضارية و الصناعية:

تكلف بمتابعة و تقييم الدراسات و مراقبة منشآت المعالجة و ازالة التلوث في المجال الحضري و ترقية نشاطات استرجاع النفايات المنزلية و ما شابهها و الجامدة و تثمينها. و تكلف بأخذ و متابعة التدابير التي تهدف الى الوقاية من التلوث و الاضرار الصناعية و تنفيذ الاحكام التنظيمية المتعلقة بالمنشآت المصنفة و مراقبة منشآت المعالجة و ازالة التلوث في المجال الصناعي و ترقية نشاطات استرجاع النفايات الخاصة.

ثالثا :مصلحة التنظيم و التراخيص و التحسيس و الإعلام و الترقية البيئية:

تكلف بدراسة و متابعة شؤون المنازعات التي يكون فيها القطاع طرفا فيها و تنفيذ اجراءات الدراسة و موجز التأثير في البيئة كما تكلف بتنفيذ البرنامج المتعلق بالتحسيس و الاتصال و الاعلام و التربية البيئية.

رابعا :مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي و الأنظمة البيئية:

تكلف بجرد و تثمين مختلف الانظمة البيئية و المواقع الطبيعية التي يجب حمايتها و متابعة تنفيذ وسائل التدخل و حماية الحيوان.

المطلب الثالث: دور مصالح مديرية البيئة في الحفاظ على البيئة

أولا : المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة البيئة الحضرية والصناعية

1) السياسة البيئية الحضرية

تتكفل تقنيا المؤسسة العمومية لتسيير مراكز الردم التقني (EpwGce) بتسيير المفارغ العمومية المراقبة لمدن ايليزي، إن امناس، وجانت و الدبداب كذا بعمليات الكنس والجمع وإزالة النفايات المنزلية وما شابهها، تحت وضع خطة العمل الميداني لنظافة المدن فيما يخص النفايات المنزلية وما شابهها والنفايات الهامة[1].

[1] **وثائق مديرية البيئة لولاية إيليزي**، بتاريخ 9 افريل 2021.

أ. النفايات المنزلية وما شابهها:

. تعمل المؤسسة بوضع مخطط جمع ونقل النفايات عبر البلديات.

. تخصيص شاحنات تعمل في الفترة المسائية.

. تحسيس وتجسيد عملية التطوع في الأحياء وخلق منافسة بينهم.

ب. النفايات الهامدة:

. إصدار قرار ولائي يتضمن منع وضع النفايات المنزلية والهامدة خارج الأماكن المخصص لها.

. وضع أعوان مراقبة للشاحنات المخالفة للرمي والرمي العشوائي.

. تنظيم حملات بالتعاون مع المؤسسات والمديريات التي يمكنها المساهمة[1].

2) السياسة البيئة الصناعية

تكلف مديرية البيئة بأخذ ومتابعة التدابير التي تهدف إلى الوقاية من التلوث والأضرار الصناعية وتنفيذ الأحكام التنظيمية من خلال معالجة ومتابعة الملفات المتعلقة بالدراسات الخاصة بالمنشآت المصنفة (دراسة التأثير والخطر على البيئة) وتتم الإجراءات كالآتي:

. الملف يودع على مستوى مديرية البيئة من 10 نسخ حسب المادة 29 و 32 من المرسوم التنفيذي 06. 198 المؤرخ في 31 ماي 2006 [2].

مكونات الملف تكون حسب المادة 08 من المرسوم أعلاه والمتكون من:

- ✓ طلب خطي يتضمن الإسم الكامل للشخص الطبيعي وعنوانه أو الشكل القانوني وعنوان مقر الشركة إذا تعلق الأمر بشخص معنوي.
- ✓ بطاقة تقنية للمشروع.
- ✓ عقد ملكية أو إيجار.
- ✓ مخطط وضعية يظهر موقع النشأة المصنفة بسلم 1 / 2500 أو 1 / 25000.
- ✓ مخطط كتلة بمقياس 1 / 500 أو 1 / 5000.

[1] **وثائق من مديرية البيئة لولاية ايليزي**، بتاريخ 9 أفريل 2021.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 06 / 198 المؤرخ في 31 / 5 / 2006، يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة، ج ر ج ج عدد 37، ص9.

ملف تقني يتمثل في:

- ✓ دراسة أو موجز التأثير على البيئة التي يجب أن تتوافق مع الشروط المطبقة وفقا للتنظيم المعمول به في هذا المجال.
- ✓ دراسة الأخطار أو تقرير عن استعمال المواد الخطرة الذي يجب أن يحدد جميع المخاطر المباشرة وغير المباشرة التي تحدث من جراء نشاط المؤسسة.

حسب الرزنامة الجديدة تحدد صنف المؤسسة إذا كانت من الدرجة الأولى، الثانية، الثالثة أو الرابعة حسب المرسوم التنفيذي رقم 07 . 144 الذي يحدد قائمة المنشآت المصنفة[1].

فيما يخص المؤسسات من الدرجة الأولى، الثانية، الثالثة، لهم نفس مكونات الملف وتكون دراستهم من قبل أعضاء اللجنة التي يرأسها السيد الوالي والمذكورة في المادة 29 من المرسوم التنفيذي 06 . 198[2].

بعد ذلك وبطلب من صاحب المؤسسة تقوم اللجنة الولائية المكلفة بدراسة ومراقبة المؤسسات المصنفة بالتنقل إلى عين المكان للتأكد من مطابقتها بالنسبة للوثائق المدرجة في الملف ولنص مقرر الإنشاء، وذلك من أجل منح قرار الاستغلال في مدة لا تتجاوز 3 أشهر من وضع طلب المعني حسب المادة 6 و 13 من المرسوم التنفيذي 06 . 198.

أما بالنسبة للمؤسسات من الصنف الرابع الخاضعة للترخيص من قبل السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي تكون في مدة لا تتجاوز 60 يوما من إيداع الملف، حيث أن مكوناته تكون حسب المادة 25 من المرسوم التنفيذي 06 . 198 ملف إداري فقط من 8 نسخ.

ومن خلال مصلحة البيئة الحضرية والصناعية فإن مديرية البيئة للولاية شكلت مخطط العمل لسنة 2019 والخاص بتنفيذ العمل في مجال حماية البيئة[3] والذي يتبين كما يلي:

أ. في مجال البيئة الحضرية:

تقوم مديرية البيئة بتشجيع المستثمرين والمقاولات المهتمة بمجال رسكلة النفايات و التوجه نحو الاقتصاد التدويري وتقديم التسهيلات للحصول على رخصة النشاط.

- متابعة البلديات في إعداد المخطط البلدي لتسيير النفايات.

[1] مرسوم تنفيذي رقم 07 / 144 المؤرخ في 02 جمادى الأولى عام 1428 هـ الموافق ل 19 مايو 2007، الذي يحدد قائمة المنشآت المصنفة بحماية البيئة.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 06 / 198 المؤرخ في 31 / 05 / 2006، مرجع سابق، ص 09.

[3] وثائق من مديرية البيئة للولاية، بتاريخ 09 أفريل 2021.

- مواصلة عمليات التطوع من أجل القضاء على النقاط السوداء المنتشرة عبر تراب الولاية.
- المساهمة في المبادرات المتعلقة بحماية البيئة والمحيط (جمعيات نوادي بيئية، رؤساء الأحياء، المجتمع المدني...).
- تنظيم مسابقة ولائية لأحسن بلدية خضراء.

ب. البيئة الصناعية (المنشآت المصنفة):

تقوم المديرية البيئية لولاية إيليزي في إتمام عملية إحصاء وجرد المنشآت المصنفة عبر إقليم الولاية بالتنسيق مع أعضاء اللجنة الولائية لمراقبة المنشآت المصنفة، بعد عملية الجرد وإحصاء الأوحال البترولية (Les Bourbiers) عبر إقليم الولاية تتم الآن متابعة ميدانية لعملية التخلص والقضاء عليها و التي باشرت بها الشركات البترولية.

- حث الشركات البترولية على الإسراع في تحديد أنابيب النقل لتفادي مشكل التسريبات وضرورة التدخل العاجل في حالة وقوعها.
- مرافقة مندوبي البيئة على مستوى المؤسسات المصنفة للعمل بالمراسيم والقوانين المعمول بهما[1].
- تشجيع الشركات والمؤسسات على استخدام الطاقات المتجددة (التحول الطاقوي والاقتصاد التدويري).

ثانيا: المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة التنظيم والتراخيص والتحسيس والإعلام والتربية البيئية

بالتعاون مع مختلف المديريات وعن طريق الإذاعة المحلية تجرى عمليات تحسيسية وتوعوية وذلك من خلال الجمعيات والنوادي الخضراء تجسيدا للمبادرة الوزارية ومساهمة في تفعيل الوعي البيئي لدى الأطفال.

1) الجمعيات البيئية

إن للجمعيات البيئية دورا مهما في مجال التوعية والتحسيس البيئي خاصة وأن المنطقة تنجز بموروث طبيعي وثقافي جد مهم وعدد الجمعيات البيئية المعتمدة عبر تراب الولاية يقدر ب 14 جمعية بيئية وتنشط عبر كامل تراب الولاية.

[1] وثائق من مديرية البيئة لولاية ايليزي، مخطط العمل لسنة 2019 والخاصة بتنفيذ العمل الخاص بمصلحتي البيئة الحضرية والصناعية.

الجدول (1.2): قائمة الجمعيات الناشطة في البيئة عبر تراب ولاية إليزي

اسم الجمعية
الجمعية العلمية لحماية البيئة
جمعية الاتحاد من أجل حماية البيئة والمحيط والمساحات الخضراء
جمعية حماية البيئة وترقية المساحات الخضراء
أصدقاء البيئة
جمعية العلمية لحماية الطبيعة والبيئة
جمعية اموهاغ لحماية البيئة
جمعية أبناء الطاسيلي
تنغ إيمان لتطوير الفلاحة والمحافظة على البيئة
جمعية تيهوساي للمحافظة على الآثار والبيئة
جمعية زهرة المدائن لحماية البيئة ونظافة المحيط
جمعية البيئة والتنمية المستدامة
الجمعية العلمية للشباب واكتشاف الطبيعة
الجمعية العلمية لحماية
جمعية حماية الطبيعة

المصدر : مديرية البيئة لولاية ايليزي

ثالثا: المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي والأنظمة البيئية

التنوع البيولوجي هو أحد الأمور التي تتميز بها طبيعة كوكب الأرض فهو العنصر الأساسي للنظم الايكولوجية التي توفر العديد من السلع والخدمات التي تدعم رضاه المجتمع الاقتصادي والاجتماعي.

تكلف هذه المصلحة بجرد وتثمين مختلف الأنظمة البيئية والمواقع الطبيعية التي يجب حمايتها ومتابعة تنفيذ وسائل التدخل وتسيير الساحل، بالإضافة إلى التنسيق والمتابعة التامة مع حظيرة الوطنية الثقافية للتاسيلي ناجر و مصالح محافظة الغابات ، المصالح الفلاحية و الموارد المائية ، فإن مديرية البيئة للولاية تشارك في جميع الملتقيات والتظاهرات التي تعني بالجانب البيولوجي على المستوى الولائي والوطني.

المبحث الثاني: دراسة تحليلية للضرائب البيئية لولاية إليزي

سنتناول في هذا المبحث الضرائب البيئية المفروضة بولاية إليزي والتي تعدها مديرية البيئة والتي ترسلها لمديرية الضرائب لتقوم بتحصيلها نظرا للسلطة التي تمتلكها، مرفقة بأمر بالتحصيل الذي يبقى لدى قابض الضرائب وترسل إبلاغ للمكلف بكل المعلومات عن الضريبة ليقوم بالتحصيل في أجل 30 يوم ليتم بعدها تطبيق غرامة 10 %وبعد الشهر الثاني تضاف 3 % عن كل شهر تأخير لتصل أقصاها نسبة 25% وعند التسديد تقدم له قسيمة تثبت التسديد.

بحيث قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين تطرقنا في الأول إلى الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة المفروضة بولاية إليزي و في المطلب الثاني إلى الإيرادات البيئية المحصلة لولاية إليزي.

المطلب الأول: الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة المفروضة بولاية إليزي

لقد مست سياسة الجباية البيئية التي ترتكز على مبدأ "ملوِّث مسدِّد"، النشاطات التي معدل تلوثها مرتفع وهذا من خلال وضع نظام جبائي عملي، و بالنسبة إلى ولاية إليزي و حسب المعلومات المقدمة من طرف مديرية الضرائب بالولاية و كذلك مديرية الولائية للبيئة، فقد وجدنا أن هنالك ثلاثة أنواع من الضرائب التي تسنّها مديرية الضرائب بالولاية من أجل حماية البيئة، و هذه الضرائب هي:

1) **الضريبة التحفيزية لخفض مخزن النفايات الصناعية:** وهذا حسب المادة 203 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل والمتمم بالمواد 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، 62 من قانون المالية لسنة 2018 و 89 من قانون المالية لسنة 2020، ويقدّر الوعاء الخاص بهذه الجباية بـ: 30.000 دج/ طن.

2) **ضريبة حرق النفايات الطبية والمستشفيات:** وذلك حسب المادة 204 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل بالمواد 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، 63 من قانون المالية لسنة 2018 و 90 من قانون المالية لسنة 2020، و يقدّر وعائها بـ: 60.000 دج/طن.

3) **ضريبة إضافية على تلوث الهواء من المصادر الصناعية:** تبعًا للمادة 205 من قانون المالية لسنة 2002، المعدل بالمواد 46 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008، 64 من قانون المالية لسنة 2018 و91 من قانون المالية لسنة 2020، ويقدّر الرسم الخاص بهذه الضريبة حسب معدل القاعدة السنوي، ومعامل مضاعف مشمول بين 1 و 5 حسب نسبة تجاوز حدود القيم.

المطلب الثاني: الإيرادات البيئية الولائية المحصلة

بعد التعرف على الضرائب البيئية بولاية إليزي، سنتطرق في هذا المطلب إلى الإيرادات المحصّلة من الضرائب البيئية بولاية إليزي وذلك في الفترة من سنة 2018 إلى 2020، أي على مدى ثلاث سنوات ، و الجدول التالي يوضّح ذلك:

الجدول 2.2: إيرادات الضرائب البيئية المحصّلة بولاية إليزي

السنة	المجموع
2018	98.060.275
2019	115.350.850
2020	145.624.000

المصدر : من الوثائق المقدمة من مديرية الضرائب بولاية إليزي

و الشكل التالي يوضّح تغير هذه الإيرادات في السنوات 2018-2019-2020:

الشكل2.2 : تغير إيرادات الضرائب البيئية في إليزي خلال سنوات 2018-2020

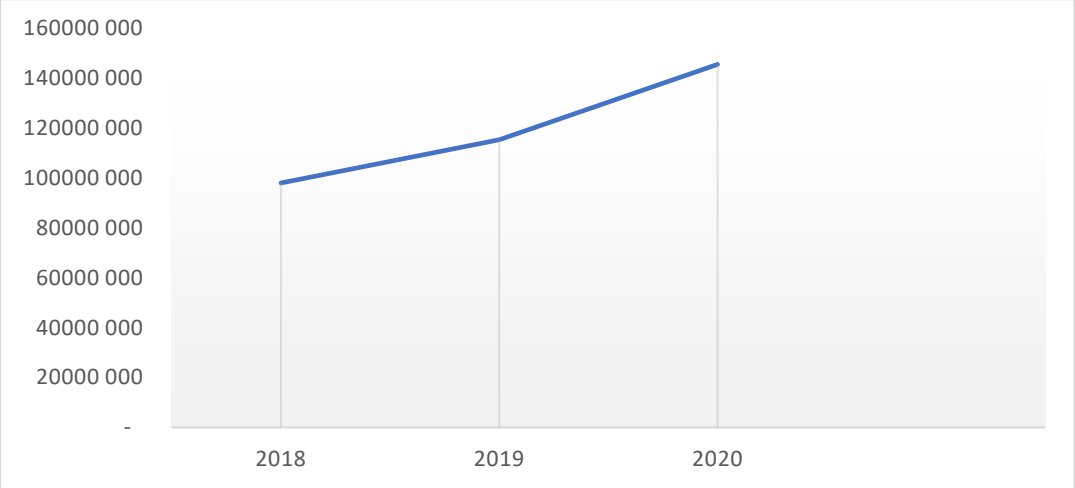

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على المعلومات المقدمة

من الجدول أعلاه نلاحظ ارتفاع الإيرادات من الضرائب البيئة في الثلاث سنوات، و هذا ما يدل على اتباع السياسات التي تنتهجها الدولة من أجل القضاء على ذلك، وكذلك يدلّ على الأداء الحسن لموظفي المصالح البيئية ، بحيث أنّ أداء موظف المصالح الجبائية لعمله له علاقة مباشرة بمقدار الإيرادات المحصلة، حيث نجد نسبة الإيرادات الضريبية تتناسب مع المجودات المبذولة من طرف موظفي مصالح الضرائب وذلك للحد من التهرب الضريبي.

من جهة أخرى يدل ارتفاع إيرادات الضرائب البيئية إلى وجود أضرار و أخطار على البيئة الأمر الذي يعني بحدّ ذاته أن المؤسسات لا تسعى إلى حماية البيئة في نشاطاتها.

خلاصة الفصل

إنّ الجزائر تشهد تدهورا مستمرا نتيجة استفحال ظاهرة التلوث البيئي بمختلف أشكاله، خاصة بعد التوسع الكبير والسريع للمدن وتطور الصناعة وتغير أنماط الحياة الحضرية، حيث أن كل هذا غيَّر المعادلة فتحوّلت الجزائر في أقل من ثلاثة عقود من دولة ذات بيئة سليمة إلى دولة لها مشاكل بيئية من الدرجة الأولى، ومن مظاهر المشكلة البيئية النفايات الحضرية و الصناعية السبب الأول للتلوث، تليها الغازات والدخان المنبعث في الهواء الطلق من المصانع والمحركات والسيارات، وما ينتج عن ذلك من انعكاسات سلبية على صحة المواطنين وجمال المحيط والتدهور البيئي على المديين المتوسط والبعيد، أضف إلى ذلك مشكلة التصحر في صحرائنا التي تعتبر هي الأخرى مشكلة بيئية تتمثل في زحف الرمال على الأراضي الخصبة، وكذا استنزاف الثروات البيئية بطريقة عشوائية غير منظمة من بترول وغاز وحتى مياه جوفية، وكذلك ضعف مستويات جمع وتسيير النفايات، ومن أهمّ العوامل التي أدت إلى ذلك عدم وجود استراتيجية للتخلص من النّفايات الحضرية والصناعية وفق المعايير التي تراعي مقتضيات حماية البيئة، وعدم وجود عملية رسكلة النّفايات والاستفادة منها.

وأمام هذا الوضع تبنت السلطات جملة من السياسات الكفيلة بالحد من التدهور البيئي، ومن بين أهم هذه السياسات إدراج الضرائب البيئية الضرائب البيئية كأداة للحد من التلوث البيئي.

وقد تعرّفنا في هذا الفصل إلى أنواع الضرائب البيئية التي تسنّها مديرية الضرائب و كذلك مديرية البيئة بولاية إليزي من أجل حماية البيئة و الحد من التلوث البيئي، وهذا من خلال ثلاث ضرائب هي: الضريبة التحفيزية لخفض مخزن النفايات الصناعية، ضريبة حرق النفايات الطبية والمستشفيات وضريبة إضافية على تلوث الهواء من المصادر الصناعية.

الخاتمة

إن واقع البيئة في الجزائر يبقى غير مستقر فالجزائر لازالت تعاني من التلوث البيئي بالرغم أن الواقع البيئي في الجزائر مقارنة بالمستوى العالمي يبقى مقبولا، إلا ان الجزائر مازالت تعاني من التلوث البيئي في مجالات عديدة خصوصًا النفايات الحضرية والصناعية وندرة المياه وانتشار التصحر، فالمشكل الذي يقف حاجز أمام نجاح عملية حماية البيئة يتمثل في الحكم الراشد في هذا المجال، إلا ان المشرع رغم كل هذه الصعوبات فقد وضع بعض النصوص التشريعية وآليات لحماية البيئة .

و بعد نهاية هذه الدراسة و بعد معاجلة إشكالية دور الضرائب البيئية للحد من التلوث البيئي ليتم إسقاطها على الجزائر وولاية إليزي خاصة توصلنا إلى أن تفعيل دور الضرائب البيئية الذي أنشئت من أجله ألا وهو حماية البيئة من أشكال التلوث المختلفة يرتكز على إيجاد الطرق المثلى لتفعيلها، بدءا بتحديد وعاء فرض هذا النوع من الضريبة بشكل دقيق لكونه أمر حساس في تحديد مصدر التلوث وكبح جماحه، بالإضافة إلى ضرورة التركيز على إعطاء نتيجة مفصلية ألا وهي حماية البيئة وعدم التركيز على ضرورة جعلها مورد مالي بالدرجة الأولى وهناك عدة مرتكزات أساسية تتعلق بتفعيل هذا الدور ترتبط بالوعي الاجتماعي العام للإنسان في ضرورة المحافظة على البيئة، وتحمل مسؤولية التلوث الناجم عن سلوكه اتجاه البيئة.

كما أنه لا يمكن أن يكون للضرائب البيئية أثر إلا إذا كانت قيمة هذه الضرائب تساوي قدر الإمكان تكاليف مكافحة التلوث وإلا سيجد الملوث فائدة من دفعها والاستمرار في التلويث هذا من ناحية ومن ناحية أخرى إن الضرائب البيئة يتطلب الاعتماد على الأدوات الجبائية العقابية، إلا أنه تم التركيز على الأدوات التحفيزية مثل الإعفاءات الجبائية، ذلك أن اكتساب تكنولوجيات صديقة للبيئة يتطلب تكلفة باهظة، ما يجعل اللجوء لانتهاج هذا النهج صعب المنال.

1) نتائج إختبار فرضيات الدراسة :

- الفرضية الأولى: الإنسان يشكل الخطر الأكبر على مكان عيشه الوحيد، وجَعله غير صالح للعيش بسبب التلوث الناجم عن بعض أنشطته، مما يثبت صحة الفرضية التي تنص على أن التلوث البيئي يعتبر خطر يهدد البيئة.
- الفرضية الثانية :اهتم التشريع الجزائري بحماية البيئة ومن ذلك التشريع الجبائي البيئي في هذا المجال (ما يقارب 10رسوم بيئية) رغم التأخر في إصدار هذه التشريعات الجبائية، مما يثبت صحة الفرضية التي تنص على أن الضرائب البيئية المطبقة في الجزائر عامة وبولاية إليزي خاصة متعددة وذلك للتنوع البيولوجي بالأنظمة و التي تهدف لحماية أنظمتها البيئية.

– الفرضية الثالثة: إن مشكلة التلوث البيئي جعلت الانسان في بحث مستمر لإيجاد حلول كفيلة لعلاجها فتعددت هذه الأليات المتمثلة في القوانين ،عقد العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية مما ينفي صحة الفرضية التي تنص على أن فعالية مكافحة التلوث البيئي تتوقف على مدى فعالية الضرائب البيئية.

2) نتائج الدراسة

على ضوء ماسبق تم التوصل إلى نتائج الدراسة التالية:

أ- يصنف التلوث البيئي على أنه ظاهرة غير طبيعية، وضرر يحدث للبيئة وينجم عن عناصر ملوثة تعمل على إحداث العديد من التغيرات السلبية على الطبيعة، ما يتسبب في إحداث نتائج كارثية قد تؤدي إلى تدمير البيئة؛

ب- الجباية البيئية هي عبارة عن ضريبة تسمح بإعطاء قيمة نقدية لاستغلال الموارد البيئية؛

ت- تتمثل الضرائب البيئية المطبقة في ولاية إليزي من مجموعة من الإجراءات الردعية والتي تشمل كل من الضرائب والرسوم البيئية المفروضة على المنتجات أو الانبعاث الملوثة، وكذا الاقتطاعات البيئية التي تُفرض كمقابل لاستغلال الموارد الطبيعية والاستفادة من الخدمات البيئية المؤداة ؛

ث- الجباية البيئية تهدف فقط إلى الوصول للحجم الأمثل للتلوث البيئي أو الحد المقبول اجتماعيا؛

ج- إن النظام الضريبي البيئي لا يؤدي إلى منع تلوث البيئة وإنما يهدف إلى التوصل إلى الطرق الضرورية لتقليل حجم التلوث؛

ح- تنعكس إيجابيات الجباية البيئية في شكل منافع ملموسة عندما تكون في شكل إيرادات مالية وغير ملموسة من خلال تخفيض مستوى التلوث؛

خ- اهتم التشريع الجزائري بحماية البيئة ومن ذلك التشريع الجبائي البيئي في هذا المجال (ما يقارب 10رسوم بيئية) رغم التأخر في إصدار هذه التشريعات الجبائية.

3) آفاق الدراسة:

إن هذه الدراسة لا تقدم رؤية مطلقة أو نهائية عن موضوع دور الجباية في الحد من التلوث البيئي، ويرجع ذلك إلى إمكانية دراسة هذا الموضوع من جوانب عديدة وبأبعاد مختلفة، ولذلك يمكن اقتراح العديد من المواضيع التي قد تكون مكملة لهذه الدراسة أو تزيد في إثرائها من الناحيتين النظرية والعملية، وتتمثل هذه المواضيع فيما يلي:

1) دور الحوافز الضريبية في مكافحة التلوث.

2) تحليل وتقييم الأثار الاقتصادية الناجمة عن فرض الضرائب البيئية.

قائمة المراجع

- **باللغة العربية:**

الكتب :

1) احمد السروى، "الملوثات الطبيعية والصناعية)المصادر-التأثيرات البيئية-وسائل التحكم والمكافحة("،الطبعة الاولى، المكتبة الاكاديمية، مصر، 2011.
2) احمد تيسير محمد الخوالدة ،سهير رضا الخوالدة، حقول في علم الاحياء، الطبعة الاولى ،دار الحامد للنشر والتوزيع،الأردن،2012.
3) جاسم محمد جندل، "تلوث البيئة أسبابه،أنواعه،مخاطره وعلاجه"،الطبعة الاولى، دار الكتب العلمية، بيروت ،لبنان، 2011.
4) خالد مصطفى قاسم، "إدارة البيئة والتنمية المستدامة في ظل العولمة المعاصرة" ،الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية ،مصر، 2007.
5) سايح تركية،"حماية البيئة في ظل التشريع الجزائري" ،الطبعة الأولى ،مكتبة الوفاء القانونية، مصر ،2014.
6) سمير حامد الجمال ،الحماية القانونية للبيئة ،بدون طبعة،دار النهضةالعربية ،القاهرة،مصر، 2007.
7) الشحات حسن عبد اللطيف ناشي، "الملوثات الكيميائية واثارها على الصحة والبيئة المشكلة والحل" ،الطبعة الاولى، دار النشر للجامعات، مصر، 2011.
8) صالح محمد محمود بدر الدين، "الالتزام الدولي بحماية البيئة من التلوث"، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة،مصر،2006.
9) عبد العزيز عثمان سعيد، العشماوي شكري رجب، "اقتصاديات الضرائب: سياسات – نظم- قضايا معاصرة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
10)قاسم منى، "التلوث البيئي والتنمية الاقتصادية"، الطبعة الرابعة، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2000 .
11)محمد مسعد محي، "الإتجاهات الحديثة في السياحة"، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2009.
12)نعيم محمد علي الانصاري ، "التلوث البيئي مخاطر عصرية واستجابة علمية"،الطبعة الأولى، دار دجلة، عمان،الاردن،2009.

المذكرات والأطروحات:

13) أسماء رزاق، "آليات تمويل سياسات حماية البيئة في الجزائر دراسة حالة ولاية بسكرة"، مذكرة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2008 .

14) أصيلة العمري، "مساهمة المراجعة البيئية في تحسين إنتاجية المؤسسة الاقتصادية"، مذكرة دكتوراه، تخصص محاسبة، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2015 .

15)بن أحمد عبد المنعم ،الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة لنيل شهادة دكتوراه في القانون العام ،كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر،2008-2009،

16)بن الشيخ مريم،"أثر الجباية البيئية على أداء المؤسسات الاقتصادية لتحقيق التنمية المستدامة" ،مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة فرحات عباس، تخصص إدارة الأعمال الاستراتيجية للتنمية المستدامة، سطيف سنة2012/2011.

17) بوجمعة سارة ، دور الضرائب البيئية في الحد من التلوث البيئي، مذكرة ماستر، تخصص فحص محاسبي ،قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خيضر،بسكرة، الجزائر، 2016.

18)بوعزيز نسيمة ،حجاج حمامة" الجباية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر "، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون البيئي، جامعة مولود معمري، تيزي وزو سنة2016/2015.

19)طاهري الصديق بعنوان: "الآليات الجبائية لحماية البيئة –دراسة حالة الجزائر" رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائرسنة2009/2008.

20)عبد القادر عوينان، "تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة"، دراسة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية وبنوك، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر،2008.

21)لطيفة برني، "دور الإدارة البيئية في تحقيق مزايا تنافسية للمؤسسة الصناعية"، مذكرة ماجستير، تخصص اقتصاد وتسيير المؤسسة قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2007.

22)محمد عبد الباقي، "مساهمة الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة الجزائر"، مذكرة ماجستير، تخصص مالية ونقود، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2010 .

23)محمود جمام ،"النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر" ،الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة محمود منتوري ،قسنطينة سنة 2010/2009.

مقالات :

24)خوري عصام، ناعسة عبير، "**النظام الضريبي وأثره في الحد من التلوث البيئي. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية** "، مارس، المجلد 29 ،العدد1 ، 2007.

25)وسيلة واعر ،"صناعة الطاقات المتجددة في الجزائر، استراتيجية نحو حماية البيئة من التلوث ،مجلة العلوم الإنسانية ،العدد 43، 2016، ص364.

ملتقيات علمية:

26)خيس عبد الرحمن رداد، "المؤشرات البيئية كجزء من مؤشرات التنمية المستدامة"، المؤتمر الإحصائي العربي الثاني ،سرت ،ليبيا ،يومي 2و4 نوفمبر 2009 .

27)زواق الحواس، "السياسة الضريبية كأداة لتفعيل مساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة"، الملتقى العلمي الدولي حول أداء وفعالية المنظمة في ظل التنمية المستدامة، المسيلة،10 و 11 نوفمبر 2009.

28)صديقي مسعود، مسعودي محمد، "الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. في منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الأورو– مغاربي"، ملتقى التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد، 07-08 أفريل 2008، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، سطيف، عين مليلة، 2008.

29)كتوش عاشور، عزوز علي، "**فعالية الأدوات الجبائية في الحد من مشكلات التلوث البيئي بالإشارة إلى حالة الجزائر**" ، الملتقى الوطني الخامس حول إقتصاد البيئة وأثره على التنمية المستدامة ، الشلف، 21-22 أكتوبر 2008.

الجرائد الرسمية و المنشورات الوزارية:

30)الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، **القانون رقم 03-**10، المادة الرابعة، الفقرة 08 ،العدد 43 ، جويلية 2003 .

- باللغة الأجنبية:

31)Rapport de la Commission des Comptes et de L'Économie de l'Environnement , « **La Fiscalité liée à l'environnement** » ,Paris ,2003.

32)VALLEE Annie ; « **La Fiscalité Ecologique au service du Développement durable** ». In: MARECHAL Jean. Paul, QUENAULT Béatrice (Direction). Le développement durable: une perspective pour le XXI Siècle, Collection « **Des Sociétés**» ,Paris , 2005.

- المواقع الالكترونية:

33)GODARD Olivier; Le CACHEUX Jacques, « **La Fiscalité Ecologique** » [En ligne]. 2009 disponible sur : < http://www.ofce.sciences.fr/pdf/dtravail/WP2010-16.pdf>. (consulté le 20-02-2021).

الملاحق

الملحق 01 : إيرادات الضرائب البيئية بولاية إليزي و أنواع الضرائب المفروضة بذات الولاية

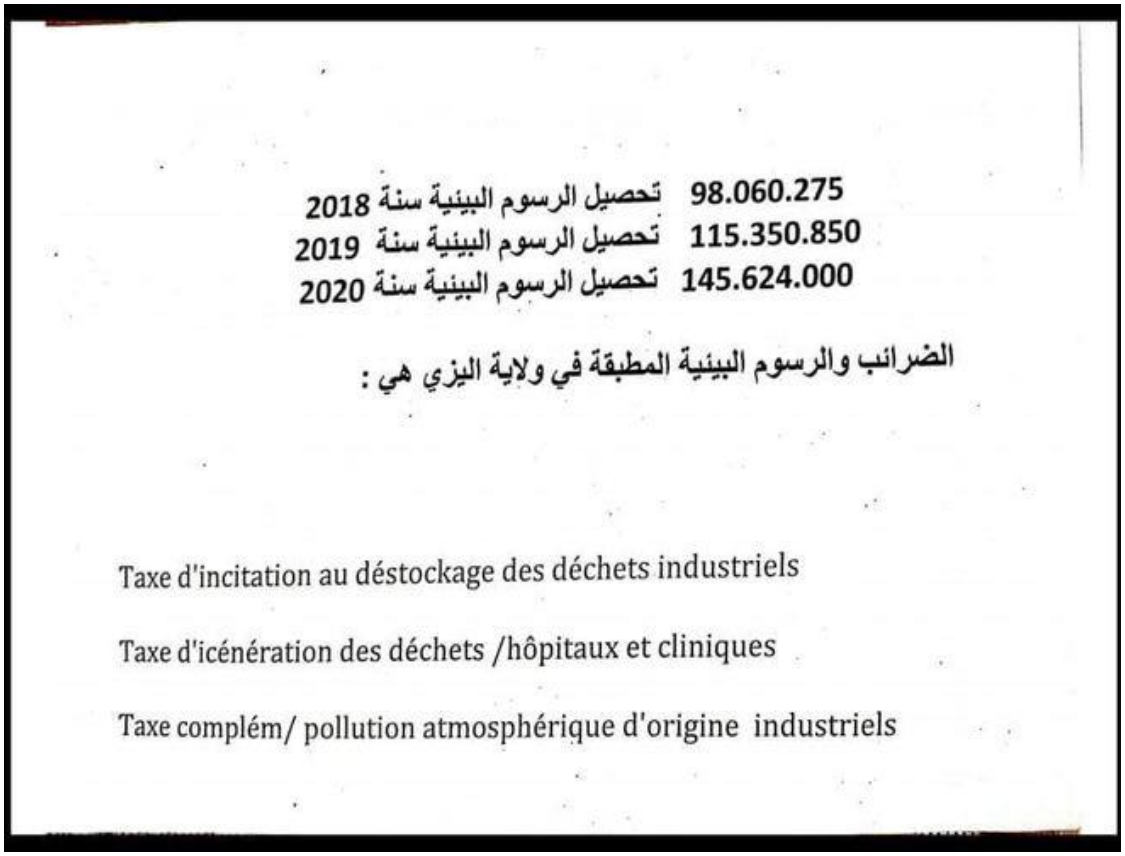

تحصيل الرسوم البيئية سنة 2018 98.060.275
تحصيل الرسوم البيئية سنة 2019 115.350.850
تحصيل الرسوم البيئية سنة 2020 145.624.000

الضرائب والرسوم البيئية المطبقة في ولاية اليزي هي :

Taxe d'incitation au déstockage des déchets industriels

Taxe d'icénération des déchets /hôpitaux et cliniques

Taxe complém/ pollution atmosphérique d'origine industriels

المصدر : مديرية الضرائب بولاية اليزي

الملحق 02: المبلغ الوحدوي للرسم (مبلغ القاعدة)

النشاطات الخاضعة لـ :	المبلغ	
	< عاملين	≤ عاملين
التصريح	13.500 دج	3.000 دج
ترخيص رئيس المجلس الشعبي البلدي	30.000 دج	4.000 دج
ترخيص الوالي المختص إقليميا	135.000 دج	25.000 دج
ترخيص الوزير المكلف بالبيئة	180.000 دج	34.000 دج

المصدر : قانون المالية لسنة 2018 المادة61

الملحق 03 :زيارات اللجنة الولائية لمراقبة المنشأة المصنفة خلال سنة 2015 وبداية سنة 2016

الزيارة	الموضوع	التاريخ	الملاحظة
معاينة ميدانية لمحطة الخدمات بن عويسة جمعة ايليزي	للموافقة على منح المحطة شهادة المطابقة من اجل إصدار قرار الاستغلال	/03/04 2015	منح المحطة شهادة المطابقة مع وجود تحفظات يجب رفعها في غضون شهر كحد اقصى.
زيارة قسم الامن الصناعي TFT	معاينة تفتيشية للمنشات الصناعية التابعة لشركة سوناطراك قسم الانتاج SH-DP - TFT	/03/30 2015	رفع بعض التحفظات فيما يخص الأمن.
زيارة دائرة جانت	اجتماع تشاوري حول مختلف المشاكل و المعوقات التي تواجه المحافظين المحققين.	/04/09 2015	تزويد الملفات بالمخططات اللازمة مع تسريع عملية التحقيق.
خرجة ميدانية لقناة الغاز الرابطة بين ولاية ايليزي و مدينة جانت	لمراقبة نقاط حفر الخندق المعنية بعملية استعمال المتفجرات و دراسة إمكانية منح الترخيص.	/05/14 2015	ضرورة تقديم دراسة الخطر و دراسة التأثير و استعمال المتفجرات فور الاستلام.
المديرية الجهوية للإنتاج سونا طراك اوهانت	حماية البيئة من التلوث و معالجة مشكل أحواض الأوحال البترولية الذي ينجر عنه نفوق الابل.	/07/01 2015	سرعة التدخل و القيام بتسييج تلك المواقع ،و معالجة اثار التلوث الكيميائي الناجم عن الأوحال البترولية.
معاينة ميدانية لمحطة الخدمات بن عويسة جمعة ايليزي	معاينة ميدانية للتأكد من رفع التحفظات.	/08/18 2015	لم يتم رفع التحفظات السابقة من طرف المعني كما منحت اللجنة مدة 03 اشهر كحد اقصى لرفع التحفظات.
مراقبة دورية للمنشات المصنفة بمدينة ايليزي	* زيارة المحطة الرئيسية لإنتاج الكهرباء و الغاز بإيليزي. * زيارة محطة الخدمات نفطال بإيليزي * زيارة جميع محطات غسل و تشحيم السيارات بمدينة إيليزي. * زيارة الموقع المحتمل لإنشاء محطة تخزين و بيع الزيوت و الشحوم الصناعية بالجملة بعين الكورس لفائدة السيد/ميهوبي احمد	/08/25 2015	تم رفع عدة تحفظات في ما يخص الامن في كل منشئة.
زيارة لشركة سوناطراك اوهانت	تفقد مشكل أحواض الأوحال البترولية		استبدال الانابيب تنقية الاحواض في الواد مع صيانة القنوات .

Activer Windows
Accédez aux paramètres pour activer

المصدر : مديرية البيئة بولاية اليزي

الملحق 04 : برنامج المسطر خلال الثلاثي الاخير من سنة 2016 وسنة 2017 جاء كأتي :

الاقليم	تاريخ الزيارة	ملاحظة
امالوا + المرك	خلال شهر نوفمبر 2016	يمكن للجنة تكلف أعضاء منها بمهام المراقبة الخاصة إذا اقتضت الظروف ذلك . يمكن للجنة تنظيم خرجات ميدانية خارج البرنامج السنوي المسطر إذا اقتضت الضرورة لذلك.
رود النص + حمرة	خلال شهر ديسمبر 2016	
الغار + السطح	خلال شهر جانفي 2016	
تيفتي تينفوي	خلال شهري فيفري و مارس2017	
اوهانت	خلال شهري افريل و ماي 2017	
ان امناس	خلال شهري سبتمبر و اكتوبر 2017	
يليزي	خلال شهر نوفمبر 2017	

Activer Windows
Accédez aux paramètres pour activer

المصدر : مديرية البيئة بولاية اليزي

الفهرس

الإهداء	I
شكر وعرفان	II
الملخص	III
قائمة المحتويات	IV
قائمة الجداول	VI
قائمة الأشكال	VII
قائمة الملاحق	VIII
مقدمة	أ–هـ
الفصل الأول:الإطار النظري للدراسة	01
تمهيد	02
المبحث الأول :ماهية التلوث البيئي	03
المطلب الأول:مفهوم التلوث البيئي	04
أولا:تعريف التلوث البيئي	04
ثانيا:أنواع التلوث البيئي	05
ثالثا:مستويات التلوث البيئي	06
المطلب الثاني :أسباب التلوث البيئي وأليات قياسه والأثار المترتبة عنه	07
أولا :أسباب التلوث البيئي	07
ثانيا:أليات قياس التلوث البيئي	08
ثالثا:أثار التلوث البيئي	09
المطلب الثالث:طرق التحكم في التلوث البيئي	10
أولا:نشر الوعي البيئي	11
ثاني:التراخيص أو التصاريح البيئية	11
ثالثا:منح الحوافز البيئية	11
المبحث الثاني: الجباية وأثرها على التلوث البيئي	12
المطلب الأول: مفهوم الجباية البيئية	13
أولا :تعريف الجباية البيئية	13
ثانيا:خصائص الجباية البيئية	14
ثالثا:أليات تطبيق الجباية البيئية	14

المطلب الثاني: أهداف الجباية البيئية	17
المطلب الثالث: أنواع الضرائب البيئية في الجزائر وأهم الإنتقادات الموجهة إليها	18
أولا :أنواع الضرائب البيئية في الجزائر	18
ثانيا:الإنتقادات الموجهة للجباية البيئية	20
المبحث الثالث : الدراسات السابقة حول الجباية البيئية	21
المطلب الأول: الدراسات العربية	21
المطلب الثاني :مقارنة بين الدراسات السابقة بالدراسات الحالية	24
خلاصة الفصل	25
الفصل الثاني : الدراسة التطبيقية	26
تمهيد	27
المبحث الأول: نظرة حول مديرية البيئة لولاية إليزي	28
المطلب الأول :تقديم لمديرية البيئة لولاية اليزي	29
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمديرية البيئة لولاية اليزي	30
أولا: مصلحة الإدارة والوسائل	31
ثانيا :مصلحة البيئة الحضارية والصناعية	31
ثالثا: مصلحة التنظيم والتراخيص والتحسيس والإعلام	31
رابعا :مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي والأنظمة البيئية	31
المطلب الثالث :دور مصالح مديرية البيئة في الحفاظ على البيئة	31
أولا :المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة البيئة الحضارية والصناعية	31
ثانيا :المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة التنظيم والتراخيص والتحسيس والإعلام	34
ثالثا :المهام المكلفة بها القائمين على مصلحة المحافظة على التنوع البيولوجي والأنظمة البيئية	36
المبحث الثاني :دراسة تحليلية للضرائب البيئية لولاية إليزي	37
المطلب الأول :الرسم على النشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة المفروضة بولاية إليزي	38
المطلب الثاني :الإيرادات البيئية الولائية المحصلة	38
خلاصة الفصل	40
الخاتمة	41
قائمة المراجع	44
الملاحق	48

الفهرس	53